

وَحْيُ السَّمَاءِ فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ



فضيلة الشيخ سيد عبد العاطي

عبد العاطي
عبد العاطي
عبد العاطي

إِلْهَادُكَ إِلَيْنَا



منشورات إلى الهدى أئتنا

ربيع الآخر 1441 - ديسمبر 2019



وَحْيُ السَّمَاءِ فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ

الطبعة الأولى

ربيع الثاني 1441 - ديسمبر 2019

وَحْيِ السَّمَاءِ فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ

□ المقَدِّمَة:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْأَرْبَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ
الْأَحْزَابِ، وَمُنْزِلِ الْكِتَابِ، وَمُسَبِّبِ الْأَسْبَابِ،
وَخَالِقِ الْبَحْرِ الْعُبابِ، بَثَّ فِي الْكُونِ آيَاتِ عَظَمَتِهِ
لِيَتَدَبَّرَ وَيَتَعَبَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ، وَعَدَّ عِبَادَهُ
الصَّالِحِينَ الْمُتَّقِينَ عَظِيمَ الثَّوَابِ، وَتَوَعَّدَ
الْمُعْرِضِينَ الْمُعَانِدِينَ بِالْإِيمِ الْعِقَابِ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مَا ظَهَرَ
لِلْأَعْيُنِ وَمَا عَنَّا غَابَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّنَا وَحَبِيبَنَا
مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَالصَّحَابِ. أَمَّا بَعْدُ:

• فالأبناء هم عماد ظهورنا، وثمر قلوبنا، وقرّة
عُيوننا، بهم نصول على أعدائنا، وهم الخلف منا
لمن بعدنا، فوجب أن نكون لهم أرضاً ذليلةً،
وسماءً ظليلةً، إن سألونا أعطيناهم، وإن غضبوا

وَحْيُ السَّمَاءِ فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ

أَرْضَيْنَاهُمْ، إِنْ أَحْسَنَّا إِلَيْهِمْ مَنَحُونَا وَوَدَّهْمُ،
وَأَحَبَّوْنَا جُهْدَهُمْ^(*)، وَقَدْ جَاءَ فِي وَحْيِ السَّمَاءِ
الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ الْحَثُّ عَلَى
حُسْنِ تَرْبِيَتِهِمْ، وَهَذَا مَا سَوْفُ أَوْضَحُهُ فِي هَذِهِ
الرِّسَالَةِ الَّتِي عَنَوْتُ لَهَا بِهَذَا الْعُنْوَانِ "وَحْيُ السَّمَاءِ
فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ" وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهَا
لِوَجْهِهِ خَالِصَةً، وَلِعِبَادِهِ نَافِعَةً، وَإِلَى جَنَاتِهِ مُقَرَّبَةً،
وَعَنِ النَّيِّرَانِ مُبَاعِدَةً وَمُخْلِصَةً، هَذَا وَقَدْ حَانَ
وَقْتُ الشُّرْعِ فِي الْمَقْصُودِ فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ:

•أَوَّلًا: مَفْهُومُ التَّرْبِيَةِ:

(أ) - التَّرْبِيَةُ لُغَةً:

كَلِمَةُ "تَرْبِيَةٍ" مِنْ حَيْثُ مَدْلُولُهَا اللُّغَوِيُّ تَنْتَبِي إِلَى
الْجَذْرِ الثَّلَاثِيِّ "رَبَ وَ" وَالْفِعْلُ مِنْهُ "رَبَى" وَهُوَ فِي

^(*) مقتبس من كلام الأحنف بن قيس بتصريف

جَمِيعَ تَصَارِيفِهِ يَدُلُّ عَلَى مَعَانِي النُّمُوِّ وَالزِّيَادَةِ،
يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: "وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ
النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ". (الرُّومُ: 39).

أَيُّ: لِيَزِيدَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ عِنْدَ اللَّهِ.
وَسُيِّيَ الرَّبَّارِبًا لِمَا فِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ.

- وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: "يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرِي
الصَّدَقَاتِ". (البقرة 276) أَي: يُنَبِّي الصَّدَقَاتِ
وَيَزِيدُهَا بِمُضَاعَفَةٍ أَجْرَهَا الْحَسَنَةَ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا
إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ
الصَّحِيحِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي
صَحِيحِهِ كِتَابَ الرِّقَاقِ-بَابِ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ
سَيِّئَةٍ بِرَقْمٍ "6126" مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ-رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا-عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ
وَجَلَّ قَالَ: "قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ
ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ
لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا

اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ
إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا
اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا
كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً".

- وَالرَّبُّوَةٌ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَا فِيهَا
مِنَ الزِّيَادَةِ الَّتِي بِهَا ارْتَفَعَتْ عَمَّا جَاوَرَهَا.

- وَالْفِعْلُ " رَبَّى " مُضَعَّفٌ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى التَّدْرِجِ
وَالتَّعَهُدِ الْمُسْتَمِرِّ؛ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا
يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ
بِيَمِينِهِ فَيُرِيهَا كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ قَلْوَصَهُ
حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ ". (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ
بِرَقْمٍ "239").

- وَتَرْبِيَةُ الْفُلُوِّ - وَمَعْنَاهُ: جَحْشٌ أَوْ مُهْرٌ بَلَّغَا السَّنَةَ
أَوْ فُطِمَا - إِنَّمَا تَكُونُ بِتَعَهُدِهِ بِمَا يُصْلِحُهُ فِي غِذَائِهِ
وَصِحَّتِهِ وَرِيَاضَتِهِ عَلَى مَا يُرِيدُهُ مِنْهُ مُرَبِّهِ حَتَّى
يَصِلَ فِي نُمُوِّهِ وَإِتْقَانِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ.

- وَتَرْبِيَةُ الْإِنْسَانِ بِتَعَهُدِهِ بِالرِّعَايَةِ بِكُلِّ مَا مِنْ شَأْنِهِ
أَنْ يُحَقِّقَ نُمُوَّهُ فِي كُلِّ مَجَالَاتِ النُّمُوِّ، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ
التَّرْبِيَةِ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ يَقُولُ اللَّهُ
تَعَالَى عَلَى لِسَانِ فِرْعَوْنَ مُخَاطَباً مُوسَى-عَلَيْهِ
السَّلَامُ: "أَلَمْ نُرَبِّكَ فِيْنَا وَلِيداً وَلَبِثْتَ فِيْنَا مِنْ
عُمُرِكَ سِنِينَ؟". (الشُّعْرَاءُ: 18).

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَيْضاً: "وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا
رَبَّيَانِي صَغِيراً". (الإِسْرَاءُ: 24).

(ب)- التَّرْبِيَةُ اصْطِلَاحاً:

- مِنَ التَّعْرِيفَاتِ الْجَامِعَةِ لِلتَّرْبِيَةِ فِي اصْطِلَاحِ
التَّرْبِيِّينَ: "عَمَلِيَّةٌ يَتِمُّ بِهَا الْإِنْتِقَالُ بِالْفَرْدِ مِنَ الْوَاقِعِ
الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ إِلَى الْمَثَلِ الْأَعْلَى الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ
عَلَيْهِ".

- وَالتَّرْبِيَةُ الَّتِي نَقْصِدُ هِيَ تَنْشِئَةُ الْمُسْلِمِ وَإِعْدَادُهُ
إِعْدَاداً كَامِلاً مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ لِحَيَاتِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةَ فِي ضَوْءِ الْإِسْلَامِ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْ: هِيَ
الصِّيَاغَةُ الْمُتَكَامِلَةُ لِلْفَرْدِ وَالْمُجْتَمَعِ عَلَى وَفْقِ شَرْعِ
اللَّهِ الْمُتَمَثِّلِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

• ثَانِيًا: أَهْمِيَّةُ التَّرْبِيَةِ:

التَّرْبِيَةُ قُرْبَةٌ مِنْ أَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ، وَعِبَادَةٌ مِنْ أَجَلِّ
الْعِبَادَاتِ، وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهَا وَظِيفَةُ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ وَعَلَى رَأْسِهِمْ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، نَبِيُّنَا
مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَأَزْكَى السَّلِيمِ.

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ دَعْوَةِ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ -
عَلَيْهِ السَّلَامِ- لِنَبِيِّنَا الْكَرِيمِ ﷺ: {رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ
رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ} إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ}.
(البقرة:129).

- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ
فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ

وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}. (آل عمران:164).

- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}. (الجمعة:2).

- فَهَذَا عَنْ فَضْلِ التَّرْبِيَةِ بِصِفَةِ عَامَّةٍ، أَمَّا عَنْ تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ بِصِفَةِ خَاصَّةٍ فَتَظْهَرُ جَلِيَّةً إِذَا عَرَفْنَا أَنَّهِمْ فَلَذَةُ الْكَبِدِ، وَثَمَرَةُ الْفُؤَادِ، وَعِمَادُ الظَّهِرِ، وَقُرَّةُ الْعَيْنِ، وَزِينَةُ الْحَيَاةِ، وَأَمَّتْهُمْ أَمَانَةٌ نُسَّأَلُ عَنْهَا يَوْمَ الْعَرْضِ عَلَى خَالِقِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَجَمِيعِ الْخَلْقِ.

- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا}. (الكهف:46).

- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ

أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ
إِمَامًا { (الفرقان:74).

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَّا نَاهَا وَمِنَ يَشَاءُ
الدُّكُورَ (49) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَّا لَنَسُوهُ لَيَجْعَلُ مَنْ
يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ}. (الشورى:49:50).

- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ
بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِّنْ عَمَلِهِمْ
مِّنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ}. (الطور:21).

- قَالَ الْإِمَامُ الْعِزَّلِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: "الصَّبِيُّ
أَمَانَةٌ عِنْدَ وَالِدَيْهِ، وَقَلْبُهُ الطَّاهِرُ جَوْهَرَةٌ نَفِيسَةٌ
خَالِيَةٌ عَنِ كُلِّ نَفْسٍ وَصُورَةٍ، وَهُوَ قَابِلٌ لِكُلِّ نَفْسٍ،
وَمَا يَلُوكُ إِلَى كُلِّ مَا يُمَالُ إِلَيْهِ، فَإِنْ عُوِدَ الْخَيْرَ نَشَأَ
عَلَيْهِ، وَسَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَبَوَاهُ، وَإِنْ عُوِدَ
الشَّرَّ وَأَهْمَلَ إِهْمَالَ الْبَهَائِمِ، شَقِيَ وَهَلَكَ، وَكَانَ
الْوِزْرُ فِي رَقَبَةِ الْقِيَمِ عَلَيْهِ. وَكَمَا أَنَّ الْبَدَنَ فِي

الْأَبْتِدَاءِ لَا يُخْلَقُ كَامِلًا، وَإِنَّمَا يَكْمُلُ وَيَقْوَى بِالْغَدَاءِ، فَكَذَلِكَ النَّفْسُ تُخْلَقُ نَاقِصَةً قَابِلَةً لِلْكَمَالِ، وَإِنَّمَا تَكْمُلُ بِالتَّرْبِيَةِ، وَتَهْدِيِبِ الْأَخْلَاقِ، وَالتَّغْذِيَةِ بِالْعِلْمِ". (إحياء علوم الدين: 3/ 72).

• ثَالِثًا: تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ فِي نُصُوصِ الْوَحْيَيْنِ:

وَرَدَتْ نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ عَلَى مَائِدَةِ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ، وَسُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، تَحُثُّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ، أَدُكُرُ مِنْهَا:

(أ)- عَلَى مَائِدَةِ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ:

١- قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَمَّهِدِينَ (99) رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ (101) فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى} قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ}. (الصَّافَّاتِ: 99:102).

٢- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ ۚ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا (54) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا}.
(مريم:55:54).

٣- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {أُمُّ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}.
(البقرة:133).

٤- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ (3) إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ (4) قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (5) وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ

وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيَتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (6) لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمَسْأَلِينَ (7) إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (8) اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ (9) قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غِيَابَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ (10) قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ (11) أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}. (يوسف: 3:12).

٥- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ (١٢) وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ

لَظَلْمٌ عَظِيمٌ (١٣) وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ
أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلُهِ فِي عَامَيْنِ أَنْ آشْكُرْ لِي
وَلَوْلَدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ
تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا
وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ
إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (١٥)
يُبْنِي إِيَّاهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي
صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمُوتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ
اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ (١٦) يُبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ
بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ
إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٧) وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ
لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ
مُخْتَالٍ فَخُورٍ (١٨) وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ
مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ.
(لقمان: 12:19).

٦- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ}. (التَّحْرِيم:6).

• الدُّرُوسُ التَّرْبَوِيَّةُ الَّتِي أَشَارَتْ إِلَيْهَا الْآيَاتُ:

• الدُّعَاءُ لِلْأَبْنَاءِ أَعْظَمُ السُّبُلِ لِصَلَاحِهِمْ، لِذَا فَإِنَّ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- دَعَا رَبَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَهَبَ لَهُ ذُرِّيَّةً صَالِحَةً، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَ خَلِيلِهِ وَوَهَبَ لَهُ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ، فَأَحْسَنَ الْخَلِيلُ تَرْبِيَتَهُمَا، وَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِمَا النُّبُوَّةَ، وَالذَّلِيلُ عَلَى حُسْنِ التَّرْبِيَةِ اسْتِجَابَةُ نَبِيِّ اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَمَا رَأَى الْخَلِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِيمَا يَرَى النَّائِمَ أَنَّهُ يَذْبَحُ وَوَلَدَهُ وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٍ، وَعَرَضَ الْأَمْرَ عَلَى وَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَاسْتَجَابَ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَبَرَ وَالِدَهُ فَقَدَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَبْحِ عَظِيمٍ، قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ وَوَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ -
عَلَّمَهُمَا السَّلَامُ: {وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَمَّيْدِينَ
(99) رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشَّرْنَاهُ
بِغُلَامٍ حَلِيمٍ (101) فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ
إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ
يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنْ
الصَّابِرِينَ (102) فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (103)
وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (104) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا
كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (105) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ
الْمُبِينُ (106) وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ (107) وَتَرَكْنَا
عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ (108) سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ (109)
كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (110) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا
الْمُؤْمِنِينَ}. (الصَّافَّات: 99:111).

• وَمِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ التَّرْبِيَةِ أَمْرُ الْأَبْنَاءِ بِالْحِفَافِ
عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، فَالصَّلَاةُ تَنْهَى عَنِ
الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَالزَّكَاةُ تَرْكِيئَةً لِلنَّفْسِ وَوَقَايَةً لَهَا

مِنَ الشُّحِّ وَالْبُخْلِ، وَتَرْبِيَةِ لَهَا عَلَى الْعَطَاءِ وَالْجُودِ
وَالكَّرَمِ وَالشُّعُورِ بِحَاجَةِ الْفَقِيرِ وَالْمُحْتَاجِ، مِنْ أَجْلِ
ذَلِكَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ إِسْمَاعِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- يَأْمُرُ
أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاكِيًا
عَنْ نَبِيِّهِ إِسْمَاعِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: {وَاذكُرْ فِي
الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ
رَسُولًا نَبِيًّا (54) وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ
وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا}. (مريم:55:54).

• وَمِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ التَّرْبِيَةِ التَّوْحِيدُ الْخَالِصُ لِلَّهِ
تَعَالَى، لِذَا حَرَّصَ نَبِيُّ اللَّهِ يَعْقُوبُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَهُوَ
عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ أَنْ يُوصِي أَبْنَاءَهُ بِالتَّوْحِيدِ
وَالاسْتِقَامَةِ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاكِيًا
عَنْ وَصِيَّةِ نَبِيِّهِ يَعْقُوبُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- لِأَوْلَادِهِ عِنْدَ
مَوْتِهِ: {أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ
قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ
وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا

وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}. (البقرة:133).، هَذَا وَقَدْ أَحْسَنَ نَبِيُّ اللَّهِ يَعْقُوبُ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-تَرْبِيَةَ أَبْنَائِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ أَبْنَاؤُهُ قَدْ دَخَلَ فِي قُلُوبِهِمُ الْحَسَدُ لِيُوسُفَ فِي الْبِدَايَةِ، لَكِنَّهُمْ تَابُوا مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ، وَسَامَحَهُمْ أَبُوهُمْ-عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَأَخُوهُمْ يُوسُفُ-عَلَيْهِ السَّلَامُ- أَيْضاً، وَقَدْ تَضَمَّنَتْ سُورَةُ يُوسُفَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ- الْعَدِيدَ مِنْ أَسَالِبِ التَّرْبِيَةِ أَذْكَرُ مِنْهَا:

أ- حُبُّ الْأَبِّ لِلابْنِ الَّذِي أَثْمَرَ عِلَاقَةً قَوِيَّةً بَيْنَهُمَا، لِدَرَجَةِ أَنَّ الْابْنَ يَقْصُ عَلَى أَبِيهِ رُؤْيَاهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنَّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ}. (يوسف:4).

ب- تَرْبِيَةُ الْابْنِ عَلَى الْحَيْطَةِ وَالْحَذَرِ وَالْحِرْصِ مِنْ حَسَدِ الْحَاسِدِينَ يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي وَصِيَةِ نَبِيِّ اللَّهِ يَعْقُوبَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ- لِوَلَدِهِ يُوسُفَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-

بَعْدَ الْإِخْبَارِ بِرُؤْيَاةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ قَوْلِ نَبِيِّ اللَّهِ يَعْقُوبَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-لِوَلَدِهِ يُوسُفَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ: {قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ}. (يوسف:5).

ج- اسْتِثْمَارُ الْأَبِّ لِمَوَاهِبِ وَلَدِهِ وَرَفْعُ هِمَّتِهِ مِنْ أَجْلِ بِنَاءِ مُسْتَقْبَلِهِ، يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي قَوْلِ نَبِيِّ اللَّهِ يَعْقُوبَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-لِوَلَدِهِ يُوسُفَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ: {وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}. (يوسف:6).

د- مِنْ أَعْظَمِ أَسَالِبِ التَّرْبِيَةِ الْعَدْلُ بَيْنَ الْأَبْنَاءِ، وَلَا يُظَنُّ بِنَبِيِّ اللَّهِ يَعْقُوبَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ أَبْنَائِهِ، وَلَكِنَّ إِظْهَارَ بَعْضِ الْحُبِّ الزَّائِدِ لِبَعْضِ الْأَبْنَاءِ فِطْرَةٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْأَبُّ أَنْ يُقَاوِمَهَا لِأَسْبَابِ

مُخْتَلِفَةٍ، وَهَذَا الَّذِي أَنْبَتَ الْحَسَدَ وَالْغَيْرَةَ فِي
نُفُوسِ إِخْوَةِ يُوسُفَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-حَتَّى فَكَّرُوا فِي
قَتْلِ أَحِبِّهِمْ إِيْتِمَاسًا لِحُبِّ أَبِيهِمُ الرَّائِدِ، فَيَجِبُ عَلَى
الْأَبَاءِ كِتْمَانُ الْحُبِّ الرَّائِدِ لِبَعْضِ الْأَبْنَاءِ لِانْتِزَاعِ دَاءِ
الْحَسَدِ وَالْغَيْرَةِ مِنْ نُفُوسِ الْأَبْنَاءِ، يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى حَاكِيًا عَن يُوسُفَ-عَلَيْهِ السَّلَامُ-
وَإِخْوَتِهِ: {لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلْمَسْأَلِينَ
(7) إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ
عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}. (يوسف: 8:7).

هـ- مِنْ أَسَالِيْبِ التَّرْبِيَةِ السَّمَّاحِ لِلْأَبْنَاءِ بِاللَّعِبِ
خَاصَّةً فِي صِغَرِهِمْ، وَقَدْ طَبَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ يَعْقُوبُ-عَلَيْهِ
السَّلَامُ-هَذَا الْأُسْلُوبَ فِي تَرْبِيَةِ أَبْنَائِهِ، مِنْ أَجْلِ
ذَلِكَ سَمَحَ يَعْقُوبُ-عَلَيْهِ السَّلَامُ- لِيُوسُفَ-عَلَيْهِ
السَّلَامُ- أَنْ يَخْرُجَ مَعَ إِخْوَتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :
{قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ

لِنَاصِحُونَ (11) أَرْسَلُهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } . (يوسف:11:12).

• وَهَذَا لُقْمَانُ الْحَكِيمُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي ائْتَنَّا
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِالْحِكْمَةِ يُقَدِّمُ وَصَايَا تَضَمَّنَتْ
فَوَائِدَ عَظِيمَةً، وَتَوْجِيهَاتٍ كَرِيمَةً، وَلَفَتَاتٍ مُبَارَكَةً
، وَنَهْجٍ سَدِيدٍ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَتَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ
وَتَنْشِئَةِ الْأَجْيَالِ ، وَفِيهَا بَيَانٌ لِلْوَسَائِلِ النَّاجِحَةِ
وَالْأَسَالِيبِ النَّاجِعَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
وَتَعْلِيمِ النَّاسِ الْخَيْرِ، وَإِضَافَةً إِلَى مَا فِي هَذِهِ
الْوَصَايَا مِنْ عِلْمٍ نَافِعٍ وَدَعْوَةٍ مُؤَصَّلَةٍ فَإِنَّ فِيهَا
الْأَسْلُوبَ الْحَكِيمَ لِحَبْلِ الْقُلُوبِ، وَشَدَّ الْأُذْهَانَ،
وَالرُّغَيْبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَحُسْنِ الْمُوعِظَةِ، وَحُسْنِ
الدُّخُولِ عَلَى النَّاسِ فِي بَيَانِ الْخَيْرِ لَهُمْ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى
دِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ وَالدَّعْوَةُ كَمَا أَنَّهَا عِلْمٌ يُدْعَى
إِلَيْهِ وَعَمَلٌ يُرْشَدُ إِلَيْهِ فَإِنَّهَا فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ تَحْتَاجُ
إِلَى حِكْمَةٍ وَوَسَائِلَ نَافِعَةٍ وَأَسَالِيبَ مُؤَثَّرَةٍ حَتَّى

يَكُونُ لَهَا بِذَلِكَ الدُّخُولُ إِلَى قُلُوبِ النَّاسِ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آتَى عَبْدَهُ لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ وَقَدَفَ فِي قَلْبِهِ الْحِكْمَةَ، وَجَعَلَ كَلَامَهُ وَوَعْظَهُ وَتَعْلِيمَهُ وَإِرْشَادَهُ حِكْمَةً؛ وَهَذَا كُلُّهُ يَقْتَضِي مِنَّا حُسْنَ تَدَبُّرٍ وَتَعَقُّلٍ وَمُدَارَسَةً لِهَذِهِ الْوَصَايَا الَّتِي أَشَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا فِي كِتَابِهِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

- وَالْيَكْمُ جُمْلَةٌ مِنَ الْفَوَائِدِ الْإِيمَانِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ مِنْ خِلَالِ وَصَايَا لُقْمَانَ لِابْنِهِ وَمِنْهَا:

أ- أَهْمِيَّةُ أُسْلُوبِ الْوَعْظِ فِي التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ :

وَانظُرْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ﴾؛ أُسْلُوبُ الْوَعْظِ لَهُ أَثَرٌ بَالِغٌ فِي تَرْبِيَةِ النَّاسِ وَتَعْلِيمِ النَّسِيِّ؛ وَ"الْوَعْظُ" مَا هُوَ؟ قَالَ الْعُلَمَاءُ: أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ الَّذِي يُوجَّهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَيُرْشَدُونَ إِلَى فِعْلِهِ مَقْرُونًا بِالرُّغَيْبِ وَالتَّرْهِيْبِ، تَذَكُّرُ الْفَائِدَةِ مَعَ الْمُرَغَّبَاتِ، تَذَكُّرُ الْأَمْرِ بِالْخَيْرِ مَعَ الْمُرَغَّبَاتِ، تَذَكُّرُ النَّهْيِ عَنِ الشَّرِّ مَعَ

الْمُرْهَبَاتِ؛ فَالْوَعْظُ هُوَ أَمْرٌ بِالْخَيْرِ وَنَهْيٌ عَنِ الشَّرِّ
مَعَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ؛ وَالتَّرْغِيبُ يَكُونُ بِذِكْرِ
الْفَوَائِدِ وَذِكْرِ الثَّمَارِ وَذِكْرِ الْأَثَارِ الَّتِي يَنَالُهَا الْعَبْدُ
إِذَا فَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي رُغِبَ فِيهِ، وَأَيْضاً عِنْدَ
النَّهْيِ يَكُونُ كَذَلِكَ يَذْكُرُ الْأَخْطَارَ وَالْأَضْرَارَ الَّتِي
يُحْصِلُهَا مَنْ وَقَعَ فِيهَا نُهْيَ عَنْهُ.

﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ﴾؛ يَعْنِي لَمْ يَأْتِ
بِالْكَلَامِ مَعَ ابْنِهِ جَافاً، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ بِدُونِ أَنْ يَصْحَبَهُ
بِتَرْغِيبٍ وَتَرْهِيْبٍ؛ وَإِنَّمَا جَاءَ بِتَرْغِيبٍ نَافِعٍ وَذِكْرِ
لِلْأُمُورِ تُشَجِّعُ الْمَدْعُوَّ عَلَى الْقِيَامِ بِمَا دُعِيَ إِلَيْهِ عَلَى
أَحْسَنِ وَجْهِ وَأَكْمَلِ حَالٍ.

ب- وَمِنْهَا: أَهْمِيَّةُ حُسْنِ التَّوَدُّدِ وَعَظِيمِ أَثَرِهِ عَلَى
الْمُتَلَقِّيِّ وَالْمُتَعَلِّمِ:

أَنْتَ عِنْدَمَا تُرِيدُ أَنْ تَعْظَ إِنْسَاناً وَتَنْصَحَهُ يَنْبَغِي
أَنْ تَتَوَدَّدَ إِلَيْهِ، مَا مَعْنَى تَتَوَدَّدُ إِلَيْهِ؟ يَعْنِي أَنْ تَذْكُرَ
مِنَ الْعِبَارَاتِ اللَّطِيفَةِ وَالْكَلَامِ الْحُلُوِّ الَّذِي يَجْعَلُ

كَأَمَّاكَ يَدْخُلُ قَلْبَهُ، وَأَيْضاً يَجْعَلُ قَلْبَهُ يَنْفَتِحُ
لِكَلَامِكَ، وَلَاحِظْ لُقْمَانَ وَهُوَ يَعِظُ ابْنَهُ جَاءَ بِكَلَامِ
حُلُوٍ وَأَسْلُوبٍ مُؤَثِّرٍ وَكَلِمَاتٍ تَدْخُلُ إِلَى الْقَلْبِ،
وَانظُرْ لُطْفَهُ فِي حَدِيثِهِ مَعَ ابْنِهِ فِي وَعْظِهِ، تَكَرَّرَ
عِبَارَةً "يَا بُنَيَّ!" "يَا بُنَيَّ!" "يَا بُنَيَّ!"، تَجِدُهَا تَكَرَّرَ مَعَكَ
فِي السِّيَاقِ ؛ هَذِهِ لَهَا وَقْعٌ فِي قَلْبِ الْأَبْنِ وَلَهَا تَأْثِيرٌ
وَهِيَ تَفْتَحُ قَلْبَهُ، انظُرِ الْأَثَرَ الْمُبَارَكَ عِنْدَمَا يَكُونُ
الْوَعْظُ مَعَ حُسْنِ تَوَدُّدٍ، وَعِنْدَمَا يَكُونُ الْوَعْظُ
بَعِيداً عَنِ التَّوَدُّدِ ، مِثْلُ: لَوْ يَقُولُ قَائِلٌ وَهُوَ يَنْصَحُ
أَوْ يَزْجُرُ أَوْ يَنْهَى : يَا وَلَدُ! ، أَوْ بَعْضُهُمْ عِنْدَمَا
يُخَاطَبُ ابْنَهُ أَوْ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْهَاهُ يَذْكُرُ أَسْمَاءَ
بَعْضِ الْحَيَوَانَاتِ !! كَيْفَ تُرِيدُ قَلْبَهُ يَنْفَتِحُ لِكَلَامِكَ
وَأَنْتَ تَدْعُوهُ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ !! أَوْ يَصِفُهُ بِصِفَاتٍ
تَجْعَلُ قَلْبَهُ يَنْغَلِقُ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ لَهُ يَا أَحْرَسُ أَوْ
مِثْلًا يَا أَعْمَى أَوْ مِثْلًا يَا غَيُّ ، وَيَصِفُهُ بِصِفَاتٍ
تَجْعَلُ قَلْبَهُ يُغَلِقُ وَذِهْنَهُ يَتَبَدَّدُ؛ شَتَانَ بَيْنَ هَذَا

الطَّرِيقِ وَبَيْنَ أَنْ يَسْتَخْدِمَ الْوَاعِظُ أُسْلُوبَ التَّوَدُّدِ
"يَا بُنَيَّ!" تَأْتِي لَطِيفَةً بِحَنَانٍ وَأُبُوءَ وَعَطْفٍ وَرَأْفَةٍ
فَيَنْفَتِحُ الْقَلْبُ ، لَاحِظٌ حُسْنَ التَّوَدُّدِ يَقُولُ مُعَاذُ
بْنُ جَبَلٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ يَوْمًا
ثُمَّ قَالَ: "يَا مُعَاذُ! إِنِّي لِأُحِبُّكَ"؛ فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ: يَا بِي
أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أُحِبُّكَ؛ قَالَ: "أَوْصِيكَ
يَا مُعَاذُ! لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ
أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ". (رواه
أبو داود "1522" وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي الْأَذْكَارِ ص: 103
: إسناده صحيح).

الْوَصِيَّةُ هِيَ: "لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ أَنْ تَقُولَ:
اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ
"وَالَّذِي قَبَلَهَا تَوَدُّدٌ وَتَلَطُّفٌ وَفَتْحٌ لِلْقَلْبِ حَتَّى يُقْبَلَ
عَلَى الْفَائِدَةِ وَتَنْفَتِحَ أَسَارِيرُ الْقَلْبِ وَيَتَهَيَّأَ لِلتَّحْصِيلِ
؛ وَهَذَا التَّوَدُّدُ نَلْمَحُهُ كَثِيرًا فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ نَذَكُرُ
عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ:

١- مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ-كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ -بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ بِرَقْمٍ "5061" مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ". فَاَنْظُرْ إِلَى تَوَدُّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: "يَا غُلَامُ!!"

٢- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ "2516" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَالَ: يَا غُلَامُ، إِنِّي أَعَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ : أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ

يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا
عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ
اللَّهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ".
-فَهَذِهِ لِأَبَدٍ مِنْهَا فِي تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَعْلِيمِ النَّاسِ الْخَيْرِ.

ج- وَمِنْهَا: أَنْ أَهَمَّ مَا يُرَبِّي عَلَيْهِ النَّشْءُ وَتُرَبَّى عَلَيْهِ
الْأَجْيَالُ الْمُحَافِظَةُ عَلَى الْعَقِيدَةِ وَالْمُحَافِظَةُ عَلَى
التَّوْحِيدِ وَالْبُعْدُ عَنِ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى؛ فَإِنَّ هَذَا أَهَمُّ الْمُهْمَّاتِ وَأَعْظَمُ الْمَقَاصِدِ
وَأَجَلُ الْغَايَاتِ وَهُوَ الْأَسَاسُ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ الدِّينُ
وَتُقَامُ عَلَيْهِ الْمِلَّةُ، وَلِهَذَا بَدَأَ أَوَّلَ مَا بَدَأَ لُقْمَانُ
الْحَكِيمُ فِي مَوْعِظَتِهِ لِابْنِهِ بِنَهْيِهِ عَنِ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ
جَلَّ وَعَلَا قَالَ: {وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا
بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}.
(لقمان:13).

أي: بِكُلِّ صُورَةٍ وَجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ فَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ

شَرِيكًا فِي الْمُلْكِ وَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْإِنْعَامِ، وَلَا تَجْعَلْ
مَعَ اللَّهِ شَرِيكًا فِي أَسْمَاءِ الرَّبِّ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ
الْعَظِيمَةِ، وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ شَرِيكًا فِي الْعِبَادَةِ الَّتِي
خَلَقَكَ اللَّهُ لِأَجْلِهَا وَأَوْجَدَكَ لِتَحْقِيقِهَا. وَبَيْنَ لُقْمَانَ
لَابِنِهِ أَنَّ الشِّرْكَ ظُلْمٌ عَظِيمٌ؛ فَهُوَ أَظْلَمُ الظُّلْمِ
وَأَكْبَرُ الْجُرْمِ وَأَعْظَمُ الْإِثْمِ، وَأَيُّ ظُلْمٍ أَشْنَعُ وَأَيُّ
جُرْمٍ أَفْظَعُ مِنْ أَنْ تُصْرَفَ الْعِبَادَةُ لِغَيْرِ الْخَالِقِ
الْعَظِيمِ وَالرَّبِّ الْجَلِيلِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى!!

د- وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَقَامَ الْأَبْوَيْنِ عَظِيمًا وَمَنْزِلَتُهُمْ
رَفِيعَةً أَوْصَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا - فِي أَثْنَاءِ ذِكْرِهِ لَوْصِيَّةِ
لُقْمَانَ - بِالْأَبْوَيْنِ بِرًّا وَإِحْسَانًا وَرِعَايَةً وَإِكْرَامًا فَقَالَ
جَلَّ مِنْ قَائِلٍ: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ
أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي
وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (14) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ
تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا
وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ

إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}.

(لقمان: 14-15)؛

وَهِيَ وَصِيَّةٌ جَدِيرَةٌ بِالْعِنَايَةِ وَالْإِنْتِبَاهِ وَالتَّحْقِيقِ
وَالتَّطْبِيقِ ، وَصِيَّةُ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا بِالْوَالِدَيْنِ وَقَرَنَ
حَقَّهُمَا بِحَقِّهِ سُبْحَانَهُ وَشَكَرَهُمَا بِشُكْرِهِ سُبْحَانَهُ
مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَظِيمِ الْمَكَانَةِ وَكَبِيرِ الْمَسْئُولِيَّةِ .

وَلِنَتَأَمَّلَ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ حَقَّ الْأُمِّ لِعِظَمِ تَعْمِيرِهَا
وَكَبْرِ نَصِيحَتِهَا وَعِظَمِ جُهْدِهَا فِي تَرْبِيَةِ أَبْنَائِهَا وَلِهَذَا
خُصَّتْ بِالدِّكْرِ ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: {حَمَلْتُهُ أُمُّهُ وَهَنًا
عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ}؛ عَاشَتِ الْأُمُّ فِي تَرْبِيَةِ
الْأَبْنِ أَنْعَابًا مُتَوَاصِلَةً وَأَوْجَاعًا مُتَلَاحِقَةً وَهَمُومًا
مُتَتَابِعَةً وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَضَعْفًا عَلَى ضَعْفٍ وَتَعَبًا
عَلَى تَعَبٍ ، أُمُومَةٌ وَحَمْلٌ وَرِضَاعَةٌ وَمَلَاخِظَةٌ
وَرِعَايَةٌ كُلُّ ذَلِكَ بَدَلَتْهُ الْأُمُّ نَحْوَ ابْنِهَا ، وَلِهَذَا إِذَا
أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَكُونَ بَارًا بِأُمِّهِ تَمَامَ الْبِرِّ فَعَلَيْهِ أَنْ
يَتَذَكَّرَ جَمِيلَهَا السَّابِقَ وَإِحْسَانَهَا الْمُتَلَاحِقَ ، كَمَا

قَدَّمَتِ الْأُمُّ لِابْنِهَا مِنْ بِرٍّ وَإِحْسَانٍ وَرِعَايَةٍ وَإِكْرَامٍ؛
حَمَلٍ وَرِضَاعَةٍ، جِدِّ وَاجْتِهَادٍ، سَهَرٍ وَتَعَبٍ، حُبِّ
وَرِعَايَةٍ، كُلُّ ذَلِكَ بَدَلْتُهُ الْأُمُّ وَهِيَ مُحِبَّةٌ لِوَلِيدِهَا
مُشْفِقَةٌ عَلَيْهِ تَمَامَ الشَّفَقَةِ ، فَإِذَا رَعَى الْابْنُ ذَلِكَ
وَلَا حَظَّهُ أَعَانَهُ ذَلِكَ عَلَى بَرِّهَا وَأَعَانَهُ عَلَى الْقِيَامِ
بِحُقُوقِهَا وَلَا سِيَّمَا إِذَا تَذَكَّرَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ سَيَقِفُ
يَوْمًا أَمَامَ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَسْأَلُهُ عَنْ قِيَامِهِ
بِحُقُوقِ آبَائِهِ، وَلِهَذَا خَتَمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا هَذِهِ الْآيَةَ
بِقَوْلِهِ: {إِلَى الْمَصِيرِ}؛ أَيِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْمَرْجِعُ
وَالْمَالُ فَيَجْزِي الْمُحْسِنَ بِإِحْسَانِهِ وَالْمُسِيءَ بِإِسَاءَتِهِ.

وَتَأَمَّلْ أَيْهَا الْابْنُ وَصِيَّةَ اللَّهِ هُنَا فِيمَا لَوْ كَانَ الْأَبْوَانِ
أَوْ أَحَدُهُمَا مُشْرِكًا -وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ
وَعَلَا: {وَإِنْ جَاهَدَاكَ} أَيِ أَبَوَاكَ {عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي
مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} وَمِثْلُ هَذَا مُجَاهِدَةُ الْأَبْوَيْنِ
لِلابْنِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَالْفِسْقِ وَالْفُجُورِ {وَإِنْ
جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا

تُطْعِمُهُمَا} وَلَمْ يَقُلْ عَزَّ وَجَلَّ فَعُقُّهُمَا {فَلَا تُطْعِمُهُمَا
وَصَاحِحُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا}؛ فَإِذَا كَانَتِ الْمُصَاحِبَةُ
لِلْأَبَوَيْنِ بِالْمَعْرُوفِ مُطَالِبٌ بِهَا فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ
فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْأَبَوَانِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ وَالْعِبَادَةِ
وَالْإِيمَانِ وَالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ!! لَا شَكَّ أَنَّ الْمَقَامَ أَعْظَمُ
وَالشَّانَ أَجَلُّ وَأَرْفَعُ.

هـ- وَمِنْهَا: تَرْبِيَةُ الْإِبْنِ عَلَى تَعْظِيمِ اللَّهِ تَعَالَى
وَمُرَاقَبَتِهِ، فَمِنْ جَمِيلِ وَصِيَّةِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ وَوَعظِهِ
لِفِلْدَةِ كَبِدِهِ أَنْ رَبَطَهُ بِالصِّلَةِ بِاللَّهِ وَمُرَاقَبَةِ اللَّهِ جَلَّ
وَعَلَا فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ وَأَخْبَرَ ابْنَهُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا، وَأَنَّ
الْخَطِيئَةَ وَالْمُظْلَمَةَ مَهْمَا اجْتَهَدَ الْمُخْطِئُ الظَّالِمُ فِي
إخْفَائِهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْتِي بِهَا وَتَكُونُ حَاضِرَةً
يَوْمَ الْقِيَامَةِ {يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ
خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ
يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ} (لقمان:16)؛

وَهَذِهِ لَفْتَةٌ كَرِيمَةٌ لِلآبَاءِ وَالْمُرْتَبِينَ فِي زَجْرِ الْأَبْنَاءِ
وَتَخْوِيفِهِمْ أَنْ يَكُونَ التَّخْوِيفُ بِاللَّهِ وَالِدَعْوَةُ
لِمُرَاقَبَةِ اللَّهِ وَاسْتِحْضَارِ عِلْمِهِ وَإِطْلَاعِهِ جَلَّ شَأْنُهُ
وَعَظْمَ سُلْطَانِهِ سُبْحَانَهُ.

و- وَمِنْهَا: تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ عَلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ
وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالصَّبْرِ عَلَى
عَقَبَاتِ الطَّرِيقِ وَهَذَا مَا أَكَّدَ عَلَيْهِ لُقْمَانُ فِي أَمْرِهِ
لِابْنِهِ بِالصَّلَاةِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى أَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا،
وَدَعْوَتِهِ لِابْنِهِ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ
رَجَاءً أَنْ يُفِيدَ الْأَخْرِينَ وَلِيَكُونَ لَهُ ذَلِكَ حِصْنًا
حَصِينًا مِنْ دُعَاةِ الشَّرِّ وَدُعَاةِ الرَّذِيلَةِ وَالْبَاطِلِ،
وَأَوْصَاهُ مَعَ هَذَا كُلِّهِ بِالصَّبْرِ وَمُلَازِمَةِ الصَّبْرِ عَلَى مَا
يَنَالُهُ مِنْ أَدَى، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ يَا
بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ {.
(لقمان:17).

ز- وَمِنْهَا: تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَجَمِيلِ
الْأَدَابِ، وَالْبُعْدِ عَنِ رَدِيِّ الْأَخْلَاقِ وَقَبِيحِ الصِّفَاتِ،
وَهَذَا مَا أَكَّدَهُ لُقْمَانُ فِي وَصَايَاهُ لِابْنِهِ، فَقَدْ خَتَمَ
وَصَايَاهُ النَّافِعَةَ وَتَوَجِّهَاتِهِ الْمُبَارَكَةَ السَّيِّدَةَ
بِدَعْوَةِ ابْنِهِ لِرِعَايَةِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَجَمِيلِ الْأَدَابِ
وَرَفِيعِهَا وَالْبُعْدِ عَنِ سِفْسَافِ الْأَخْلَاقِ وَرَدِيئِهَا
فَقَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ {وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا
تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ
فَخُورٍ * واقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ
إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ}. (لقمان: 18-
19).

• وَمِنْ أَعْظَمِ وَسَائِلِ التَّرْبِيَةِ، التَّرْبِيَةُ عَنِ طَرِيقِ
الْقُدُورَةِ وَالْأُسُوءَةِ الْحَسَنَةِ، لِذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا
النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا

يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} .
(التَّحْرِيم:6).

- قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ -
رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تَفْسِيرِهَا: "أَي: يَا مَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
بِالْإِيمَانِ، قَوْمُوا بِلَوَازِمِهِ وَشُرُوطِهِ.

فَ: { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا } مَوْصُوفَةٌ بِهَذِهِ
الْأَوْصَافِ الْفِظِيَّةِ، وَوَقَايَةُ الْأَنْفُسِ بِالزَّمَامِ أَمْرٌ
اللَّهِ، وَالْقِيَامُ بِأَمْرِهِ امْتِثَالًا، وَتَهْيِئَةُ اجْتِنَابًا، وَالتَّوْبَةُ
عَمَّا يُسْخِطُ اللَّهُ وَيُوجِبُ الْعَذَابَ، وَوَقَايَةُ الْأَهْلِ
وَالْأَوْلَادِ، بِتَأْدِيبِهِمْ وَتَعْلِيمِهِمْ، وَإِجْبَارِهِمْ عَلَى أَمْرِ
اللَّهِ، فَلَا يَسْلَمُ الْعَبْدُ إِلَّا إِذَا قَامَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي
نَفْسِهِ، وَفِيمَا يَدْخُلُ تَحْتَ وِلَايَتِهِ مِنَ الزَّوْجَاتِ
وَالْأَوْلَادِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ هُوَ تَحْتَ وِلَايَتِهِ وَتَصَرُّفِهِ.

وَوَصَفَ اللَّهُ النَّارَ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ، لِيَزْجَرَ عِبَادَهُ عَنِ
التَّهَاؤُنِ بِأَمْرِهِ فَقَالَ: { وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ }

كَمَا قَالَ تَعَالَى: { إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ
حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ } .

{ عَلِيمًا مَلَائِكَةً غَالِظٌ شِدَادٌ } أَي: غَلِيظَةٌ أَخْلَاقُهُمْ،
عَظِيمٌ انْتِهَارُهُمْ، يُفْزِعُونَ بِأَصْوَاتِهِمْ وَيُخِيفُونَ
بِمَرَأَتِهِمْ، وَيَهِينُونَ أَصْحَابَ النَّارِ بِقُوَّتِهِمْ، وَيَمْتَثِلُونَ
فِيهِمْ أَمْرَ اللَّهِ، الَّذِي حَتَمَ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ وَأَوْجَبَ
عَلَيْهِمْ شِدَّةَ الْعِقَابِ، { لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ
وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ } وَهَذَا فِيهِ أَيْضًا مَدْحٌ
لِلْمَلَائِكَةِ الْكِرَامِ، وَانْقِيَادِهِمْ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَطَاعَتِهِمْ لَهُ
فِي كُلِّ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ".

- فَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ: { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا أَبَدًا
بِالنَّفْسِ قَبْلَ الْأَهْلِ وَالْوَلَدِ لِبَيَانِ ضَرُورَةِ الْقُدْوَةِ
وَالْأُسْوَةِ الْحَسَنَةِ فِي مَقَامِ التَّرْبِيَةِ لِأَنَّ فَاقِدَ الشَّيْ لَا
يُعْطِيهِ وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ نِصَابًا لَا يُزَكِّيهِ.

- فَالطِّفْلِ لَا يَسْهُلُ عَلَيْهِ إِذْرَاكُ الْمَعَانِي الْمُجَرَّدَةِ؛
لِذَا فَهُوَ لَا يَقْتَنِعُ بِتَعَالِيمِ الْمُرَبِّيِّ وَأَوَامِرِهِ بِمُجَرَّدِ

سَمَاعِهَا، بَلْ يَحْتَاجُ مَعَ ذَلِكَ إِلَى الْمِثَالِ الْوَاقِعِيِّ
الْمُشَاهِدِ، الَّذِي يَدْعَمُ تِلْكَ التَّعَالِيمَ فِي
نَفْسِهِ، وَيَجْعَلُهُ يُقْبَلُ عِلْمُهَا وَيَتَقَبَّلُهَا وَيَعْمَلُ بِهَا.

- وَهَذَا أَمْرٌ لَمْ يَغْفُلْ عَنْهُ السَّلْفُ الصَّالِحُ، بَلْ
تَنَبَّهُوا لَهُ، وَأَرْشَدُوا إِلَيْهِ الْمُرَبِّينَ، فَهَا هُوَ عَمْرُو بْنُ
عُتْبَةَ يُرْشِدُ مُعَلِّمَ وَلَدِهِ قَائِلًا: "لِيَكُنْ أَوَّلَ إِصْلَاحِكَ
لِبَنِي إِصْلَاحِكَ لِنَفْسِكَ؛ فَإِنَّ عُيُونَهُمْ مَعْقُودَةٌ
بِعَيْنِكَ، فَالْحَسَنُ عِنْدَهُمْ مَا صَنَعْتَ، وَالْقَبِيحُ
عِنْدَهُمْ مَا تَرَكْتَ!". (أخرجه ابن عساکر في تاريخ
دمشق: "271/38").

- وَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى التَّرْبِيَةِ السَّلِيمَةِ إِلَّا
بُوجُودِ قُدْوَةٍ صَالِحَةٍ تَغْدُو نَمُودَجًا عَمَلِيًّا لِلَامْتِثَالِ
لِلْأَوَامِرِ، وَالِاسْتِجَابَةِ لَهَا، وَالِانْتِزَاجِ عَنِ النَّوَاهِي،
وَالِامْتِنَاعِ عَنْهَا.

- وَقَدْ كَانَ شَبَابُ الْإِسْلَامِ وَنَاشِئُوهُ فِي عَصْرِ النُّبُوَّةِ
يَخْرِصُونَ عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَقْلِيدِهِ

وَمُحَاكَاتِهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ؛ فِي وُضُوءِهِ، وَصَلَاتِهِ،
وَقِرَاءَتِهِ لِلْقُرْآنِ، وَقِيَامِهِ، وَجُلُوسِهِ، وَكَرَمِهِ،
وَجِهَادِهِ، وَزُهْدِهِ، وَصَلَابَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَأَمَانَتِهِ،
وَوَفَائِهِ، وَصَبْرِهِ، وَشَأْنِهِ كُلِّهِ إِلَّا مَا ذَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى
أَنَّهُ مِنْ خَصَائِصِهِ ﷺ.

- أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ -
كِتَابُ الْأَذَانِ بَابُ وُضُوءِ الصَّبْيَانِ وَمَتَى يَجِبُ
عَلَيْهِمُ الْعُسْلُ بِرَقْمٍ "835" مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو، قَالَ:
أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا-، قَالَ: "بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَقَامَ
النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ، قَامَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُعَلَّقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا -
يُخَفِّفُهُ عَمْرٍو وَيَقْلِلُهُ جِدًّا -، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي،
فَقُمْتُ، فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ،
فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَحَوَّلَنِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ،
ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ،

فَأَتَاهُ الْمُنَادِي يَأْذُنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ،
فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قُلْنَا لِعَمْرٍو: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ
النَّبِيَّ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ قَالَ عَمْرٍو:
سَمِعْتُ عَبِيدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: إِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ
ثُمَّ قَرَأَ: {إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ}.

- فَاَنْظُرْ إِلَى تَأْسِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا- بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وُضُوئِهِ فِي قَوْلِهِ: {فَقَمْتُ،
فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ}.

- وَأَوَّلُ الْمُطَالِبِينَ بِالْقُدْوَةِ الْحَسَنَةِ هُمَا الْوَالِدَانِ؛
لَأَنَّ الطِّفْلَ النَّاشِئَ يُرَاقِبُ سُلُوكَهُمَا وَكَلَامَهُمَا،
وَيَتَسَاءَلُ عَنْ سَبَبِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَخَيْرٌ، فَقَدْ
أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبِخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ
بِرَقْمٍ "701" وَحَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ لَهُ ص: 260 وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ
فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ "5090" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: "يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو

كُلَّ غَدَاةٍ: "اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي
سَمْعِي اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تُعِيدُهَا
ثَلَاثًا حِينَ تَصْبِحُ وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي".

فَقَالَ: "إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِمْ فَأَنَا
أَجْرَبُ أَنْ أَسْتَنْ بِسُنَّتِهِ".
- فَالْوَالِدَانِ مُطَالِبَانِ بِتَطْبِيقِ أَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى
وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ سُلُوكًا وَعَمَلًا، وَالِاسْتِزَادَةَ مِنْ
ذَلِكَ مَا وَسِعَهُمْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَطْفَالَهُمْ فِي مُرَاقَبَةِ
مُسْتَمِرَّةٍ لَهُمْ، صَبَاحَ مَسَاءً، وَفِي كُلِّ آنٍ، "فَقُدْرَةُ
الطِّفْلِ عَلَى الْمُحَاكَاةِ وَالْإِتِّقَاطِ الْوَاعِي وَغَيْرِ الْوَاعِي
كَبِيرَةٌ جَدًّا، أَكْبَرُ مِمَّا نَظَنُّ عَادَةً، وَنَحْنُ نَرَاهُ كَأَنَّ
صَغِيرًا لَا يُدْرِكُ وَلَا يَعِي".

(ب) تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ عَلَى مَائِدَةِ سُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ:

• وَرَدَتْ نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ عَلَى مَائِدَةِ سُنَّةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي بَابِ تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ، سَادَكُرُّ بَعْضُهَا، ثُمَّ أُوضِحَ مَا يُسْتَفَادُ مِنْهَا وَمَا تُرْشِدُ إِلَيْهِ، فَمِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ:

١- مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ- رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ- كِتَابُ الْعِتْقِ- بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، بِرَقْمٍ "2419" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ: فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ

رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ
عَنْ رَعِيَّتِهِ".

٢- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي الْمُسْنَدِ-
وَمِنْ مُسْنَدِ بَنِي هَاشِمٍ- مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ-
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- بِرَقْمٍ "2800" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ: "كُنْتُ رَدِيفَ
النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "يَا غَلَامُ أَوْ يَا غُلَيْمُ أَلَا أَعَلَمَكَ
كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهِنَّ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: احْفَظْ
اللهَ يَحْفَظْكَ احْفَظْ اللهُ تَجِدْهُ أَمَامَكَ تَعْرِفْ إِلَيْهِ
فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهُ
وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ
كَائِنٌ فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ
بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَإِنْ
أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ عَلَيْكَ لَمْ
يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّهُ خَيْرًا

كَثِيرًا وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ
وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا".

٣- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ-فِي
صَحِيحِهِ-كِتَابُ الْأَدَبِ بَابُ مَنْ تَرَكَ صَبِيَّةَ غَيْرِهِ
حَتَّى تَلْعَبَ بِهِ أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ مَارَحَهَا بِرَقْمٍ "5647" مِنْ
حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: "أَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَنَهُ سَنَهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهِيَ
بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ قَالَتْ فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِحَاتِمِ
النُّبُوَّةِ فَزَبَرَنِي أَبِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَهَا ثُمَّ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبْلِي وَأَخْلَقِي ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلَقِي ثُمَّ أَبْلِي
وَأَخْلَقِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيْتُ حَتَّى ذَكَرَ يَعْنِي مِنْ
بَقَائِهَا".

٤- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضًا- فِي صَحِيحِهِ-
كِتَابُ الْأَدَبِ-بَابُ رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ

بِرَقْمٍ "5649" مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: "جَاءَنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَتْهُ فَقَالَ: "مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ".

٥- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضاً- فِي صَحِيحِهِ- كِتَابُ الْأَدَبِ-بَابُ رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ بِرَقْمٍ "5651" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا فَقَالَ الْأَفْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: "مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ".

٦- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضاً- فِي صَحِيحِهِ- كِتَابُ الْأَدَبِ-بَابُ رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ بِرَقْمٍ "5650" مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

قَالَ: "خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ فَصَلَّى فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَ وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا".

٧- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضاً- فِي صَحِيحِهِ-

بِرَقْمٍ "117" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "بُتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَكَانَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: نَامَ الْعُلَيْمُ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ".

٨- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضاً- فِي صَحِيحِهِ-

كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ-بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ-بِرَقْمٍ "5061" مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي

سَلَمَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرٍ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّخْفَةِ
فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ
بِيَمِينِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ".

٩- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي سُنَنِهِ كِتَابُ
الصَّلَاةِ-بَابُ مَتَى يُؤَمَّرُ الْغُلَامُ بِالصَّلَاةِ
بِرَقْمٍ "495" مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ
بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا
وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ".

١٠- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي مُسْنَدِهِ
بِرَقْمٍ "24427" مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ-
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَهْلِ
بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ". (والحديث صححه
الألباني في: "صحيح الجامع الصغير: 303").

• الدُّرُوسُ النَّبَوِيَّةُ الَّتِي أُرْسِدَتْ إِلَيْهَا الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ:

• أَسَارَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلُ إِلَى الْمَسْئُولِيَّةِ الْعَظِيمَةِ الْمُلَقَّاةِ عَلَى عَاتِقِ الْوَالِدَيْنِ نَحْوَ تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا".

-فَالْأَبْنَاءُ هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْقَائِلِ: {لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (49) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا، إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ}. (الشُّورَى: 49:50).

وَأَنَاطَ اللَّهُ تَعَالَى مَسْئُولِيَّةَ تَرْبِيَّتِهِمْ وَتَنْشِئَتِهِمْ بِالْوَالِدَيْنِ، فَهَمَّا الْحَاضِنَةُ الْأُولَى لِتَنْشِئَةِ الطِّفْلِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ - كِتَابُ الْقَدْرِ بِرَقْمٍ "2658" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- :
"مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ
وَيُنَصِّرَانِهِ وَيَمَجِّسَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْمَةُ بِبَيْمَةٍ
جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو
هُرَيْرَةَ وَقَرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ
عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ الْآيَةَ".

- قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي شَرْحِهِ عَلَى
صَحِيحِ مُسْلِمٍ: "قَوْلُهُ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (كُلُّكُمْ
رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ): قَالَ الْعُلَمَاءُ الرَّاعِي
هُوَ الْحَافِظُ الْمُؤْتَمَنُ الْمُلتَزِمُ صِلَاحَ مَا قَامَ عَلَيْهِ وَمَا
هُوَ تَحْتَ نَظَرِهِ فَفِيهِ أَنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ تَحْتَ نَظَرِهِ
شَيْءٌ فَهُوَ مُطَالَبٌ بِالْعَدْلِ فِيهِ وَالْقِيَامِ بِمَصَالِحِهِ
فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ وَمُتَعَلِّقَاتِهِ".

- وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي تُحْفَةِ
الْمُؤَدُّودِ ص:229: "وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّ اللَّهَ
سُبْحَانَهُ يَسْأَلُ الْوَالِدَ عَنْ وَلَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ

أَنْ يَسْأَلَ الْوَلَدَ عَنِ وَالِدِهِ فَإِنَّهُ كَمَا أَنَّ لِلْأَبِ عَلَى ابْنِهِ حَقًّا فَلِلْأَبْنِ عَلَى أَبِيهِ حَقٌّ فَكَمَا قَالَ تَعَالَى {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا}. (العنكبوت: 8) قَالَ تَعَالَى {قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ}. (التَّحْرِيم: 6).

- وَقَالَ -رَحِمَهُ اللهُ- أَيْضًا: "فَمَنْ أَهْمَلَ تَعْلِيمَ وَلَدِهِ مَا يَنْفَعُهُ، وَتَرَكَهُ سُدَى، فَقَدْ أَسَاءَ إِلَيْهِ غَايَةً الْإِسَاءَةِ، وَأَكْثَرَ الْأَوْلَادِ إِنَّمَا جَاءَ فَسَادُهُمْ مِنْ قِبَلِ الْآبَاءِ، وَإِهْمَالِهِمْ لَهُمْ، وَتَرَكَ تَعْلِيمَهُمْ فَرَأَيْتَ الدِّينَ وَسُنَّتهِ، فَأَضَاعُوهُمْ صِغَارًا، فَلَمْ يَنْتَفِعُوا بِأَنْفُسِهِمْ وَلَمْ يَنْفَعُوا آبَاءَهُمْ كِبَارًا". (انظر: تحفة المردود ص: 229).

- وَتَبَدُّأُ مُسْتَوْليَّةُ تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ قَبْلَ أَنْ يُوَلَّدُوا، وَبَعْدَ أَنْ يَسْتَقِرُّوا أَجِنَّةً فِي رَحِمِ الْأُمِّ، وَبَعْدَ أَنْ يُوَلَّدُوا وَيَصِلُوا إِلَى سِنِّ الْبُلُوغِ وَيَنْشُؤُوا عَلَى أَكْمَلِ صُورَةٍ، إِلَى أَنْ يَسْتَقِلُّوا بِحَيَاتِهِمْ بَعْدَ انْتِهَاءِ دِرَاسَتِهِمْ

وَنُضَجِهِمْ وَزَوَاجِهِمْ، أَوْ التَّحَاقِقِهِمْ بِالْعَمَلِ الْعَامِّ
وَالْحُصُولِ عَلَى مَصْدَرِ رِزْقٍ لَهُمْ وَلِأَبْنَائِهِمْ فِيمَا
بَعْدُ، وَبَيَانُ ذَلِكَ فِي النِّقَاطِ التَّالِيَةِ:

١- يَبْدَأُ دَوْرُ الْأَبِّ فِي التَّرْبِيَةِ قَبْلَ أَنْ يُوَلِّدَ الْأَبْنَاءَ
وَذَلِكَ بِحُسْنِ اخْتِيَارِ الزَّوْجَةِ الَّتِي سَتَكُونُ أُمًّا
لِأَبْنَائِهِ فَيَخْتَارُ لَهُمْ أُمًّا صَالِحَةً ذَاتَ خُلُقٍ وَدِينٍ،
فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي صَحِيحِهِ

-كِتَابُ الرِّضَاعِ بَابِ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ
بِرَقْمٍ "1466" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-
عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "تُنكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا
وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَذَاكَ بَدَأَتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ".

٢- كَذَلِكَ تُحَسِّنُ الْأُمُّ اخْتِيَارَ الزَّوْجِ الَّذِي سَيَكُونُ
أَبًا لِأَبْنَائِهَا وَتَحْرِصُ عَلَى أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ خُلُقٍ
وَ دِينٍ، فَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ
"1084" ، وَابْنُ مَاجَهَ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ
"1967" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ
وَخُلُقَهُ فزَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ ،
وَفَسَادٌ عَرِيضٌ". (وحسنه الألباني في "صحيح
الترمذي").

وَقَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ-رَحِمَهُ اللَّهُ:- " قَدْ خَطَبَ ابْنَتِي
جَمَاعَةً فَمَنْ أَرْوَجُهَا؟ قَالَ: مِمَّنْ يَتَّقِي اللَّهَ ، فَإِنْ
أَحْمَهَا أَكْرَمَهَا، وَإِنْ أَبْغَضَهَا لَمْ يَظْلِمَهَا ". (انتهى من
"إحياء علوم الدين" 41 / 2).

٣- عَلَى الْأَبِ أَنْ يُطْعِمَ زَوْجَتَهُ الْحَلَالَ الطَّيِّبَ، فَقَدْ
رَوَى التِّرْمِذِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ "614"
وَحَسَنَهُ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:- "لَا يَرُبُّ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ
إِلَّا كَانَتْ النَّارُ أَوْلَى بِهِ". (وصححه الألباني في
"صحيح الترمذي").

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي الْمُسْنَدِ بِرَقْمٍ "14032"
مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-

، وَلَفْظُهُ: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ ،
النَّارُ أَوْلَى بِهِ". (وإسناده جيّد ، وانظر سلسلة
الأحاديث الصّحيحة "2609").

- وَالسُّحْتُ هُوَ الْحَرَامُ الَّذِي لَا يَحِلُّ كَسْبُهُ ، لِأَنَّهُ
يَسُحِتُ الْبَرَكَةَ أَي يُذْهِمُهَا .

- قَالَ الْقَارِي فِي "الْمَرْقَاة": 9 / 311 : "السُّحْتُ :
الْحَرَامُ الشَّامِلُ لِلرِّبَا وَالرِّشْوَةِ وَغَيْرِهِ .. (فَالنَّارُ أَوْلَى
بِهِ) أَي: بِلَحْمِهِ أَوْ بِصَاحِبِهِ " انْتَهَى .

- وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللهُ - :
"الطَّعَامُ يُخَالِطُ الْبَدَنَ وَيُمَازِجُهُ وَيَنْبَتُ مِنْهُ فَيَصِيرُ
مَادَّةً وَعَنْصَرًا لَهُ ، فَإِذَا كَانَ حَبِيثًا صَارَ الْبَدَنُ
حَبِيثًا فَيَسْتَوْجِبُ النَّارَ ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كُلُّ
جِسْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ) . وَالْجَنَّةُ
طَيِّبَةٌ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا طَيِّبٌ " انْتَهَى . (انظر: "مجموع
الفتاوى": 541/21).

٤- يَجِبُ عَلَى الزَّوْجَيْنِ الدُّعَاءُ وَسُؤَالُ اللَّهِ تَعَالَى
الدُّرِّيَّةَ الصَّالِحَةَ الطَّيِّبَةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {هُنَالِكَ
دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً
إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ}. (آل عمران:38).

وَقَالَ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ- عَلَيْهِ السَّلَامُ:
{وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَمَّيْنِ (99) رَبِّ هَبْ لِي
مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ}.
(الصَّافَّات: 99:101).

٥- وَعَلَى الزَّوْجِ مُرَاعَاةَ الْوَارِدِ فِي السُّنَّةِ مِنْ أذْكَارٍ
عِنْدَ الْجَمَاعِ وَإِتْيَانِ الزَّوْجَةِ ، لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ-
رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ- بِرَقْمٍ "6388" وَأَخْرَجَهُ
مُسْلِمٌ- رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ "1434" عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْ
أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ
اللَّهِمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ،
فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ

أَبَدًا). وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ "3283" "لَمْ يَضُرَّهُ
الشَّيْطَانُ وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ".

قال ابن دَقِيق العِيدِ- رَحِمَهُ اللهُ-: " وَقَوْلُهُ -عَلَيْهِ
السَّلَامُ-: " لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ " يُحْتَمَلُ أَنْ يُؤْخَذَ
عَامًّا ، يَدْخُلُ تَحْتَهُ الضَّرُّ الدِّيْنِيُّ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ
يُؤْخَذَ خَاصًّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الضَّرْرِ البَدَنِيِّ ؛ بِمَعْنَى أَنَّ
الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَبَّطُهُ ، وَلَا يُدَاخِلُهُ بِمَا يَضُرُّ عَقْلَهُ
أَوْ بَدَنَهُ ، وَهَذَا أَقْرَبُ ، وَإِنْ كَانَ التَّخْصِصُ عَلَى
خِلَافِ الْأَصْلِ ؛ لِأَنَّ إِذَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الْعُمُومِ اقْتَضَى
ذَلِكَ : أَنْ يَكُونَ الْوَلَدُ مَعْصُومًا عَنِ الْمَعَاصِي كُلِّهَا ،
وَقَدْ لَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ ، أَوْ يَعِزُّ وُجُودُهُ ، وَلَا بُدَّ مِنْ وَقُوعِ
مَا أَخْبَرَ عَنْهُ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-أَمَّا إِذَا حَمَلْنَاهُ
عَلَى أَمْرِ الضَّرْرِ فِي الْعَقْلِ أَوْ الْبَدَنِ : فَلَا يَمْتَنِعُ
ذَلِكَ ، وَلَا يَدُلُّ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ خِلَافِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ ".
(انتهى. انظر: "إحكام الأحكام شرح عمدة
الأحكام" 398/1).

٦- فَإِذَا قُدِّرَ الْوَلَدُ فَعَلَى الْأُمِّ الْأَهْتِمَامُ بِالْهُدُوءِ
وَتَجَنُّبُ الْغَضَبِ وَالْعَصَبِيَّةِ، وَالْإِكْتِنَارُ مِنْ تِلَاوَةِ
الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ فَهَذَا يُسَهِّمُ إِسْهَامًا كَبِيرًا فِي تَهْيِئَةِ
الْجَنِينِ وَإِعْدَادِهِ إِيمَانِيًّا دَاخِلِ الرَّحِمِ، فَإِذَا يَسَّرَ
اللَّهُ لَهُ سَبِيلَ الْخُرُوجِ كَانَتْ أُولَى الْكَلِمَاتِ الَّتِي
تَطْرُقُ سَمْعَهُ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ تَثْبِيثًا لِلْفِطْرَةِ
السَّلِيمَةِ.

- أَمَّا الْأَذَانُ فِي أُذُنِ الْمُؤَلُودِ فَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ
بِرَقْمٍ "5105"، وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ "1514"، وَالْحَاكِمُ
وَصَحَّحَاهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ
قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَدَّنَ
فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وُلِدَتْهُ فَاطِمَةُ". (قال
الحافظ في "التلخيص" "4 / 149": ومداره على
عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف).

- وَأَمَّا الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، فَقَدْ وَرَدَ فِيهِ
حَدِيثَانِ:

- أَحَدُهُمَا: مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي (الشُّعَبِ) بِرَقْمِ
"8620" بِسَنَدٍ فِيهِ ضَعْفٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَدَّنَ فِي
أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَوْمَ وُلِدَ، وَأَقَامَ فِي أُذُنِهِ
الْيُسْرَى ."

- وَالْحَدِيثُ الثَّانِي: مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا فِي
(الشُّعَبِ) "8619" بِسَنَدٍ فِيهِ ضَعْفٌ عَنِ الْحَسَنِ
بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - قَالَ: "مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ، فَأَدَّنَ فِي أُذُنِهِ
الْيُمْنَى، وَأَقَامَ فِي أُذُنِهِ الْيُسْرَى، رُفِعَتْ عَنْهُ أُمَّ
الصَّبِيَّانِ ."

■ وَعَلَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ اعْتَمَدَ ابْنُ الْقَيِّمِ -
رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي (تُحْفَةِ الْمُؤَدُّودِ فِي أَحْكَامِ الْمُؤَلُّودِ)،
وَتَرْجَمَهَا بِاسْتِحْبَابِ التَّأْدِينِ فِي أُذُنِ الْمُؤَلُّودِ،
وَالْإِقَامَةِ فِي أُذُنِهِ الْيُسْرَى . ثُمَّ أَبْدَى ابْنُ الْقَيِّمِ -
رَحِمَهُ اللَّهُ- الْحِكْمَةَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: سِرُّ التَّأْدِينِ -

وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَا يَقْرَعُ سَمْعَ الْإِنْسَانِ
كَلِمَاتُهُ -أَي: الْأَذَانُ- الْمُتَضَمِّنَةُ لِكِبْرِيَاءِ الرَّبِّ،
وَعَظَمَتِهِ، وَالشَّهَادَةِ الَّتِي هِيَ أَوَّلُ مَا يَدْخُلُ بِهَا فِي
الْإِسْلَامِ، فَكَانَ ذَلِكَ كَالْتَلْقِينَ لَهُ شِعَارَ الْإِسْلَامِ
عِنْدَ دُخُولِهِ إِلَى الدُّنْيَا، كَمَا يُلَقِّنُ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ
عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنْهَا. وَغَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ وَصُولُ التَّأْذِينَ إِلَى
قَلْبِهِ، وَتَأَثُّرِهِ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَشْعُرْ - مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ
فَائِدَةٍ أُخْرَى: وَهِيَ هُرُوبُ الشَّيْطَانِ مِنْ كَلِمَاتِ
الْأَذَانِ، وَهُوَ كَانَ يَرْضُدُهُ حَتَّى يُوَلِّدَ، فَيُقَارِنُهُ الْمُدَّةَ
الَّتِي قَدَّرَهَا اللَّهُ وَشَاءَهَا، فَيَسْمَعُ شَيْطَانُهُ مَا
يُضْعِفُهُ، وَيُغِيظُهُ أَوَّلَ أَوْقَاتِ تَعَلُّقِهِ بِهِ - وَفِيهِ مَعْنَى
آخَرَ: وَهُوَ أَنْ تَكُونَ دَعْوَتُهُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى دِينِهِ
الْإِسْلَامِ، وَإِلَى عِبَادَتِهِ سَابِقَةً عَلَى دَعْوَةِ الشَّيْطَانِ،
كَمَا كَانَتْ فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلِمًا سَابِقَةً
عَلَى تَغْيِيرِ الشَّيْطَانِ لَهَا، وَنَقْلِهِ عَنْهَا، وَلِغَيْرِ ذَلِكَ

مِنَ الْحِكْمِ.أ.هـ، (انظر:تُحَفَةُ الْمُؤَدُّودِ بِأَحْكَامِ
الْمَوْلُودِ ص:17).

■ هَذَا وَيَرَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ التَّأْدِينُ
وَلَا الْإِقَامَةُ فِي أُذُنِ الْمَوْلُودِ لِعَدَمِ ثُبُوتِ الْأَحَادِيثِ فِي
ذَلِكَ وَقَدْ حَكَمَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ-رَحِمَهُ اللهُ-عَلَى
أَحَادِيثِ الْأَذَانِ فِي الْيَمْنَى وَالْإِقَامَةِ فِي الْيُسْرَى
بِالْوَضْعِ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللهِ.

(انظر: «إرواء الغليل» (٤ / ٤٠١) رقم: (١١٧٤)
و«السلسلة الضعيفة» (١ / ٤٩١) رقم: (٣٢١)
كلاهما للألباني).

- وَيُسْنُ الدُّعَاءُ لِلطِّفْلِ بِالْبَرَكَةِ وَتَحْنِيكُهُ، لِمَا
أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي صَحِيحِهِ-
كِتَابُ الطَّهَّارَةِ بِرَقْمٍ "286" مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ
عَائِشَةَ-رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: "أَنَّهُ كَانَ يُؤْتَى إِلَيْهِ
بِالصَّبْيَانِ فَيَدْعُو لَهُمْ بِالْبَرَكَةِ وَيُحْنِكُهُمْ".

- قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي "فَتْحِ
الْبَارِي": 588/9: "وَالْتَّحْنِيكَ مَضْعُ الشَّيْءِ وَوَضْعُهُ
فِي فَمِ الصَّبِيِّ وَدَلُّكَ حَنَكِهِ بِهِ ، يُصْنَعُ ذَلِكَ بِالصَّبِيِّ
لِيَتَمَرَّنَ عَلَى الْأَكْلِ ، وَيَقْوَى عَلَيْهِ ، وَيَنْبَغِي عِنْدَ
التَّحْنِيكِ أَنْ يَفْتَحَ فَاَهُ حَتَّى يَنْزِلَ جَوْفَهُ ، وَأَوْلَاهُ
التَّمْرُ ، فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ تَمْرٌ فَرُطْبٌ ، وَإِلَّا فَشَيْءٌ
حُلُوٌّ، وَعَسَلُ النَّحْلِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ" انْتَهَى.

-وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ أُخْرَى فِي تَحْنِكِ الْمَوْلُودِ مِنْهَا:

مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي صَحِيحِهِ
بِرَقْمٍ "3619" عَنْ أَسْمَاءَ- رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- "أَنَّهَا
وَلَدَتْ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَأَتَتْ بِهِ النَّبِيَّ-صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ فَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ ، ثُمَّ
دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ" .

وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضًا-بِرَقْمٍ "5045"
عَنْ أَبِي مُوسَى-رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ : "وُلِدَ لِي غُلَامٌ

فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَسَمَّاهُ
إِبْرَاهِيمَ فَحَنَكَهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبُرْكََةِ".

■ وَيَنْبَغِي أَنْ يَحْرِصَ الْأَبَوَانِ عَلَى الْعَقِيْقَةِ عَنِ
الطِّفْلِ فِي يَوْمِهِ السَّابِعِ، وَالْعَقِيْقَةُ : هِيَ الذَّبِيْحَةُ
الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُودِ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ مِنْ مَوْلِدِهِ ،
وَقَدْ كَانَتْ الْعَقِيْقَةُ مَعْرُوفَةً عِنْدَ الْعَرَبِ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ الْمَأْوَرِدِيُّ : " فَأَمَّا الْعَقِيْقَةُ فِيهَا شَاةٌ
تُذْبَحُ عِنْدَ الْوِلَادَةِ كَانَتْ الْعَرَبُ عَلَيْهَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ ".
(الحاوي الكبير : 15 / 126) .

- وَقَدْ ثَبَّتَتْ مَشْرُوعِيَّةُ الْعَقِيْقَةِ فِي الْأَحَادِيثِ
الصَّحِيْحَةِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَمِنْهَا :

- مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي سُنَنِهِ
بِرَقْمٍ "2843" مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
قَالَ : "كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلَامٌ ذَبَحَ شَاةً
وَلَطَّخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ كُنَّا

نَذِيحُ شَاةٍ وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنُلَطِّخُهُ بِزَعْفَرَانٍ
".(وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي " صَحِيحِ
أَبِي دَاوُدَ ") .

-وَالزَّعْفَرَانُ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ .

- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي
صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ "5154" مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ بْنِ
عَامِرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : "مَعَ الْغُلَامِ
عَقِيْقَةٌ ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى " .

- وَيُشْرَعُ ذَبْحُ شَاتَيْنِ عَنِ الْمَوْلُودِ الذَّكَرِ ، وَشَاةٍ
وَاحِدَةٍ عَنِ الْأُنْثَى ، كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ
الصَّحِيْحَةُ الصَّرِيْحَةُ ، وَمِنْهَا :

- مَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ "1516" وَالنَّسَائِيُّ
بِرَقْمٍ "4217" عَنْ أُمِّ كُرْزِ الْخُزَاعِيَّةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-
أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيْقَةِ فَقَالَ : "عَنِ
الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْأُنْثَى وَاحِدَةٌ ، لَا يَضُرُّكُمْ

ذُكْرَانًا أَمْ إِنَاثًا". (وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي "إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ" : 4 / 391).

- وَمَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِرَقْمٍ "1513" وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : "أَمَرَهُمْ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ". (وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ).

- وَلِلْعَقِيقَةِ فَوَائِدٌ ذَكَرَ بَعْضُهَا الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَقَالَ : "وَمِنْ فَوَائِدِ الْعَقِيقَةِ : أَنَّهَا قُرْبَانٌ يُقَرَّبُ بِهِ عَنِ الْمَوْلُودِ فِي أَوَّلِ أَوْقَاتِ خُرُوجِهِ إِلَى الدُّنْيَا ... وَمِنْ فَوَائِدِهَا : أَنَّهَا تَفُكُّ رَهَانَ الْمَوْلُودِ ، فَإِنَّهُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ حَتَّى يَشْفَعَ لِوَالِدَيْهِ .

وَمِنْ فَوَائِدِهَا : أَنَّهَا فِدْيَةٌ يُفْدَى بِهَا الْمَوْلُودُ كَمَا فَدَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِسْمَاعِيلَ بِالْكَبْشِ " انْتَهَى . (انظُرْ : تُحْفَةَ الْمَوْلُودِ " : ص 69).

- وَأَفْضَلُ تَوْقِيَتٍ لِلْعَقِيْقَةِ يَوْمُ السَّابِعِ مِنَ الْوِلَادَةِ ،
لِقَوْلِهِ ﷺ : "كُلُّ غُلَامٍ رَهِيْنَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ ، تُذْبَحُ عَنْهُ
يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى ." (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ
2838 " وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيْحِ أَبِي دَاوُدَ).

- وَلَوْ تَأَخَّرَتْ عَنِ السَّابِعِ فَلَا حَرَجَ ، وَتُذْبَحُ مَتَى
اسْتَطَاعَ الْمُسْلِمُ إِلَى ذَلِكَ سَبِيْلًا .

- وَيُسْتَحَبُّ حَلْقُ رَأْسِ الْمَوْلُودِ الدَّكْرِ فِي الْيَوْمِ
السَّابِعِ وَإِزَالَةُ الْأَذَى عَنْهُ وَتَسْمِيَّتُهُ اسْمًا حَسَنًا
لِلْأَحَادِيْثِ السَّابِقَةِ .

٧- وَمِنْ مَسْئُوْلِيَّةِ الْأَبْوَيْنِ اسْتِقَامَةُ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ
تَعَالَى وَتَقْوَاهُ فَإِنَّ صِلَاحَ الْوَالِدَيْنِ وَحِفْظَهُمَا لِأَوْامِرِ
اللَّهِ وَسُلُوْكِهِمْ سَبِيْلَ أَهْلِ التَّقْوَى مِنْ أَعْظَمِ سُبُلِ
حِفْظِ الْأَوْلَادِ فِي حَيَاةِ الْوَالِدَيْنِ وَبَعْدِ مَمَاتِهِمَا . قَالَ
اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ
خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ
وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيْدًا } . (النِّسَاءُ : 9).

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا}. (الكهف:82).

٨- وَمِنْ مَسْئُولِيَّةِ الْأَبْوَيْنِ الْحِرْصُ عَلَى صِحَّةِ الْأَبْنَاءِ وَنِظَافَتِهِمْ فَحِفْظُ النَّفْسِ مِنَ الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي جَاءَتْ الشَّرِيعَةُ بِحِفْظِهَا، وَالْحِرْصُ عَلَى عَقِيدَتِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ وَتَنْمِيَّةُ قُدْرَاتِهِمْ وَمَهَارَاتِهِمْ، فَيَكُونُوا صَالِحِينَ مُصْلِحِينَ.

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ الثَّانِي إِلَى أَصْلِ مِنْ أُصُولِ التَّرْبِيَةِ، وَهُوَ تَرْبِيَةُ الْأَبْنَاءِ عَلَى مُرَاقَبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي تُثْمِرُ الْإِسْتِقَامَةَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَصِدْقِ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ، أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: " أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ

أَمَامَكَ، تَعَرَّفَ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِي بِاللَّهِ".

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ إِلَى أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ التَّرْبِيَةِ وَهُوَ مُلَاطَفَةُ الطِّفْلِ وَمُلَاعَبَتُهُ وَمَمَازِحَتُهُ وَالِدُعَاءُ لِلطِّفْلِ وَكُلُّ ذَلِكَ لِلتَّائِسِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمِّ خَالِدٍ: "سَنَهُ سَنَهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ قَالَتْ فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِحَاتِمِ النُّبُوَّةِ فَزَبَرَنِي أَبِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبِي وَأَخْلَقِي ثُمَّ أَبِي وَأَخْلَقِي ثُمَّ أَبِي وَأَخْلَقِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَقِيْتُ حَتَّى ذَكَرَ يَعْنِي مِنْ بَقَائِهَا"، فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدَاعِبُ الصِّغَارَ وَيُدْخِلُ عَلَيْهِمُ السَّرُورَ، وَهَذَا مِنْ تَوَاضُعِهِ وَكَمَالِ شَمَائِلِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمٍ "6129" وَالْإِمَامُ مُسْلِمٌ بِرَقْمٍ "2150" وَاللَّفْظُ لَهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، قَالَ: أَحْسِبُهُ، قَالَ: كَانَ فَطِيمًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَرَأَاهُ، قَالَ: أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ قَالَ: فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ".

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ الرَّابِعُ إِلَى أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ التَّرْبِيَةِ وَهُوَ الشَّفَقَةُ وَرَحْمَةُ الْوَلَدِ وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِ، وَبَيَانُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ وَذَلِكَ فِي قَوْلِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: "جَاءَتْني امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمْتُهُمَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ: "مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ".

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ الْخَامِسُ إِلَى أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ التَّرْبِيَةِ وَهُوَ ضَرُورَةُ تَقْبِيلِ الْوَلَدِ وَمُعَانَقَتِهِ وَأَنَّ ذَلِكَ دَلِيلُ الرَّحْمَةِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ

الرُّحَمَاءِ مِنْ عِبَادِهِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:- "قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: "مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ".

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ السَّادِسُ إِلَى أَصْلِ مِنْ أُصُولِ التَّرْبِيَةِ وَهُوَ اصْطِحَابُ الْأَطْفَالِ وَهُمْ صِغَارٌ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَجَوَازُ حَمْلِهِمْ فِي الصَّلَاةِ رَحْمَةً بِهِمْ وَشَفَقَةً عَلَيْهِمْ وَأَنَّ ذَلِكَ لَهُ أَكْبَرُ الْأَثْرِ فِي اسْتِقَامَةِ الْأَوْلَادِ، يُسْتَفَادُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ أَبِي قَتَادَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:- "خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ فَصَلَّى فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا" فَالرَّسُولُ الْكَرِيمُ ﷺ يَصْطَحِبُ حَفِيدَتَهُ أَمَامَةَ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ وَيُصَلِّي بِهَا وَلَا شَكَّ أَنَّ حَمْلَهُ لَهَا مَعَ

وَضَعِيهَا وَرَفَعِيهَا يُؤَثِّرُ عَلَى كَمَالِ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ
وَذَلِكَ تَقْدِيمًا لِلرَّحْمَةِ بِالْوَلَدِ، وَقَدْ أَشَارَ الْإِمَامُ
الشُّوْكَانِي إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي قِصَّةِ حَدَثَتْ لَهُ:
"يَحْكِي الْقَاضِي الْعُمَرَانِيُّ أَنَّ الْقَاضِي مُحَمَّدَ بْنَ
عَلِيِّ الشُّوْكَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي مَدِينَةِ
" ذِمَارَ"، فَسَقَطَتْ عِمَامَتُهُ، فَحَمَلَهَا وَهُوَ فِي
الصَّلَاةِ، وَأَعَادَهَا عَلَى رَأْسِهِ، وَكَانَ هُنَاكَ أَعْرَابِيٌّ
يَرَاهُ، فَقَالَ: يَا شُوْكَانِي، هَذِهِ لَمْ تَعُدْ صَلَاةً، هَذَا
لِعِبِّ، فَقَالَ الشُّوْكَانِي: حَمَلُ الْعِمَامَةِ أَهْوَنُ مِنْ
حَمَلِ أَمَامَةٍ (يُشِيرُ إِلَى الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ
السَّابِقِ) وَهَذِهِ مِنَ الْأَجْوِبَةِ الْمُسْكِتَةِ، فَرَحِمَ اللَّهُ
الشُّوْكَانِي. (انظر: مُقَدِّمَةٌ كِتَابِ "قِصَصِ وَحِكَايَاتِ
مِنَ الْيَمَنِ" لِلدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غُنَيْمِ).

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ السَّابِعُ إِلَى أَصْلِ مِنْ أُصُولِ
التَّرْبِيَةِ وَهُوَ عَدَمُ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ عَنِ وَقْتِهِ وَالْحِرْصُ
عَلَى تَعْلِيمِ الطِّفْلِ أَحْكَامِ الصَّلَاةِ، فَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ

عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عِنْدَمَا قَامَ اللَّيْلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ يَمِينِهِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْغُلَيْمُ» -أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا- ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ -أَوْ خَطِيطَهُ- ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ".

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ الثَّامِنُ إِلَى أَصْلِ مِنْ أُصُولِ التَّرْبِيَةِ وَهُوَ الرَّفْقُ فِي التَّعْلِيمِ لِمَنْ يَجْهَلُ الْحُكْمَ، فَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا غُلَامُ

سَمَّ اللَّهَ وَكُلَّ بِيَمِينِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ
طِعْمَتِي بَعْدُ".

فَالرِّفْقُ مَا كَانَ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَمَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
شَانَهُ، وَإِلَيْكَ نَمَازِجٌ أُخْرَى تَدُلُّ عَلَى رِفْقِ النَّبِيِّ ﷺ
فِي تَعْلِيمِ الْمُخْطِئِ الَّذِي يَجْهَلُ الْأَحْكَامَ:

١- مَا أَخْرَجَهُ الْأَمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
صَحِيحِهِ-كِتَابُ الْوُضُوءِ بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ
فِي الْمَسْجِدِ بِرَقْمٍ "217" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَهُ
النَّاسُ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهُ وَهَرِيْقُوا عَلَى بَوْلِهِ
سَجَلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ
مُيَسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ".

٢- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
صَحِيحِهِ-كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ-بَابُ
تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ وَنَسْخِ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ
بِرَقْمٍ "877" مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ-

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-قَالَ: " بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ
فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ وَ أَتُكَلِّ أُمِّيَاهُ مَا
شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى
أَفْخَادِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمِّتُونِي لِكِنِّي سَكَتُ فَلَمَّا
صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا
قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي
وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي قَالَ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلِحُ
فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ
وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَقَدْ
جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ قَالَ
فَلَا تَأْتِهِمْ قَالَ وَمِنَّا رِجَالٌ يَنْطَيَّرُونَ قَالَ ذَاكَ شَيْءٌ
يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصُدِّتُهُمْ قَالَ ابْنُ
الصَّبَّاحِ فَلَا يَصُدِّتُكُمْ قَالَ قُلْتُ وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ
قَالَ كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ

فَذَاكَ قَالَ وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ
وَالْجَوَانِيَّةِ فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ
بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا
يَأْسِفُونَ لِكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا
أُعْتِقُهَا؟ قَالَ أَتَيْتُهَا بِهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟
قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ
اللَّهِ قَالَ أَعْتِقُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ."

٣- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي الْمُسْنَدِ -
مُسْنَدُ الْأَنْصَارِ - حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ الصُّدَيْيِّ بْنِ
عَجْلَانَ بْنِ عَمْرٍو بِرَقْمٍ "21722" عَنْ أَبِي أَمَامَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "إِنَّ فَتَى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزَّيْنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ
عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ . مَهْ . فَقَالَ: ائْذَنْهُ، فَدَنَا
مِنْهُ قَرِيبًا . قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: أَتُحِبُّهُ لِأَمِّكَ؟ قَالَ:
لَا . وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ . قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ

لِأُمَّهَاتِهِمْ . قَالَ : أَفْتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ . قَالَ : أَفْتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ . قَالَ : أَفْتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ . قَالَ : أَفْتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ . قَالَ : فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ .

٤- وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ-فِي صَحِيحِهِ-كِتَابِ أَبْوَابِ صِفَةِ الصَّلَاةِ-بَابِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ بِالْإِعَادَةِ بِرَقْمٍ "760" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَردَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: ارْجِعْ
فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ فَصَلِّ ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثَلَاثًا
فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلَّمَنِي
قَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ
مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ ارْزُقْ
حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ
ارْزُقْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ
سَاجِدًا ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا".

٥- وَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي سُنَنِهِ-كِتَابُ
الْأَيْمَانِ وَالنُّدُورِ-بَابُ مَنْ رَأَى عَلَيْهِ كَفَّارَةً إِذَا كَانَ فِي
مَعْصِيَةٍ بِرَقَمٍ "3300" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ
عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ
يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ
قَالُوا: هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا

يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ قَالَ مُرُوهُ فَلَيْتَكَلَّمُ
وَلَيْسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ".

- هَذَا لِمَنْ أَخْطَأَ بِسَبَبِ الْجَهْلِ بِالْأَحْكَامِ بِخِلَافِ
الْمُتَكَاثِلِ فَلَا بَدَّ مِنْ نَوْعِ شِدَّةٍ وَحَزْمٍ، فَمَنْ كَانَ
رَحِيمًا فَلْيَفْسُ أحيانًا عَلَى مَنْ يَرْحَمُ، وَهَذِهِ هِيَ
الْحِكْمَةُ فِي التَّعْلِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ أَنْ يَكُونَ الرَّفِيقُ فِي
مَوْضِعِهِ وَالشَّدَّةُ فِي مَوْضِعِهَا، وَمِنْ أَمْثَلَةِ الشَّدَّةِ
عَلَى مَنْ تَكَاثَلَ، مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ
اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ "2090" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى
خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ:
يَعْمِدُ أَحَدَكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ،
فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ،
لَا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ".

• وَأَشَارَ الْحَدِيثُ التَّاسِعُ إِلَى أَصْلٍ مِنْ أَصُولِ التَّرْبِيَةِ وَهُوَ تَعْلِيمُ الْأَوْلَادِ الْعِبَادَاتِ وَخَاصَّةً الصَّلَاةَ وَتَأْدِيَتَهُمْ بِدَايَةِ مِنْ سِنِّ السَّابِعَةِ، وَهَذِهِ مَسْئُولِيَّةُ الْأَبَوَيْنِ فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَأْمُرُ الْأَبَاءَ أَنْ يَأْمُرُوا أَوْلَادَهُمْ بِالصَّلَاةِ وَيَحْتُوهُمْ عَلَى فِعْلِهَا، وَيُؤَدِّبُوهُمْ عَلَى الْمَحَافَظَةِ عَلَى آدَائِهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ هُمْ الْمَسْئُولُونَ عَنْهُمْ مَا دَامُوا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، فَأَمْرُهُمْ هَذَا وَاجِبٌ بِسَبَبِ وَلَايَتِهِمْ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾. (التَّحْرِيم: 6).

• وَآكَّدَ الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ عَلَى الْأَصْلِ التَّرْبَوِيِّ الَّذِي سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَهُوَ الرَّفْقُ وَبَيَّنَّ أَنَّهُ سَبَبُ الْخَيْرِ وَالْعَطَاءِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:- "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرَّفْقَ".

• (ج): السَّلْفُ الصَّالِحُ وَثَمَارُ التَّرْبِيَةِ:

لَقَدْ أَثْمَرَتِ التَّرْبِيَةُ الصَّالِحَةَ فِي عَهْدِ السَّلْفِ الصَّالِحِ ثَمَارًا يَابِغَةً، وَنَمَازِجَ مُضِيئَةً مَلَأَتِ الْأَرْضَ عَدْلًا وَرَحْمَةً وَعِلْمًا وَأَدَبًا وَأَخْلَاقًا كَرِيمَةً وَسَوْفَ أَذْكَرُ بَعْضَ تِلْكَ النَّمَازِجِ الْمُضِيئَةِ شَحْدًا لِلْهِمَمِ وَمِنْهَا:

١- نِعَمَ الرَّجُلِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-:

لَقَدْ نَشَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فِي ظِلِّ الْإِسْلَامِ وَتَرَبَّى عَلَى مَائِدَتِهِ فَكَانَ نِعَمَ الرَّجُلِ، فِي إِيْمَانِهِ وَوَرَعِهِ وَعِلْمِهِ وَأَخْلَاقِهِ وَصِدْقِ مُتَابَعَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَأَذْكَرُ حَدِيثَيْنِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى ذَلِكَ:

• أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ-

كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ بِرَقْمِ "2811"

مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مِثْلُ

المُسْلِمِ فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ فَوْقَ النَّاسِ فِي شَجَرِ
الْبُؤَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ
فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
قَالَ: فَقَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ
قَالَ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَ هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا
وَكَذَا".

وَفِيهِ: تَوْقِيرُ الْكِبَارِ كَمَا فَعَلَ ابْنُ عُمَرَ لَكِنْ إِذَا لَمْ
يَعْرِفِ الْكِبَارُ الْمَسْأَلَةَ فَيَنْبَغِي لِلصَّغِيرِ الَّذِي يَعْرِفُهَا
أَنْ يَقُولَهَا.

وَفِيهِ: سُرُورُ الْإِنْسَانِ بِنَجَابَةِ وُلْدِهِ، وَحُسْنُ فَهْمِهِ،
وَقَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَ هِيَ
النَّخْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ) أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو
لِابْنِهِ، وَيَعْلَمُ حُسْنَ فَهْمِهِ وَنَجَابَتِهِ .

• وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ
كِتَابَ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ بَابَ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بِرَقْمٍ "2479" مِنْ حَدِيثِ

سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الْبِئْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي لَمْ تُرْعَ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا."

- هَكَذَا أَثْمَرَتِ التَّرْبِيَةُ الصَّالِحَةَ فَتَدَبَّرُوا.

٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- حَبْرُ الْأُمَّةِ وَعَالِمُهَا:

وَهَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بِالتَّرْبِيَةِ
الصَّالِحَةِ أَصْبَحَ حَبْرًا لِلْأُمَّةِ وَعَالِمًا مِنْ عُلَمَائِهَا
الرَّبَّانِيِّينَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ.

• فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ "143" وَالْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ "2477" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ
الْخَلَاءَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا ، قَالَ: "مَنْ وَضَعَ
هَذَا؟" ، فَأُخْبِرَ ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ".

• وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ
بِرَقْمٍ "75" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا- قَالَ: "ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ
عَلِّمَهُ الْكِتَابَ".

• وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي "الْمُسْنَدِ" " 4 / 225 " عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِي - أَوْ عَلَى مَنْكِبِي ، شَكَ سَعِيدٌ - ثُمَّ قَالَ : "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ" . (وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي " السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ " 6 / 173) .

- هَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِيهَا دَعْوَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بِالْفِقْهِ فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ ، وَهَذَا مَا تَحَقَّقَ حَيْثُ أَصْبَحَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَالِمًا مِنْ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ وَمُفَسِّرِيهِمْ .

- أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ - كِتَابُ الْمَغَازِي بَابُ مَنْزِلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ الْفَتْحِ بِرَقْمٍ "4043" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ : "كَانَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِمَ

تَدْخُلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ
مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي
مَعَهُمْ قَالَ: وَمَا رُئِيتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مَنِّي
فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا حَتَّى
خَتَمَ السُّورَةَ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ
وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نَصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا
نَدْرِي أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ
عَبَّاسٍ أَكْذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ فَمَا تَقُولُ؟
قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ إِذَا جَاءَ
نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ فَتُحَ مَكَّةَ فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ
فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا قَالَ عُمَرُ
مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ".

- وَذَكَرَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي "سِيرِ أَعْلَامِ
النُّبَلَاءِ ج 3 ص: 342" عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- ، قَالَ : لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قُلْتُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: هَلُمَّ نَسْأَلُ أَصْحَابَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ؛ فَقَالَ: وَاعْجَبًا لَكَ يَا
ابْنَ عَبَّاسِ! أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ، وَفِي
النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ تَرَى؟
فَتَرَكْتُ ذَلِكَ. وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ، فَإِنْ كَانَ
لِيَبْلُغَنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ، فَاتِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ،
فَاتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ، فَتَسْفِي الرِّيحُ عَلَيَّ التُّرَابَ
، فَيَخْرُجُ، فَيَرَانِي، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ!
أَلَا أُرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَاتِيكَ؟ فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ،
فَأَسْأَلُكَ. قَالَ: فَبَقِيَ الرَّجُلُ حَتَّى رَأَيْتُ وَقَدِ اجْتَمَعَ
النَّاسُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَذَا الْفَتَى أَعْقَلُ مِنِّي.

٣- فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:-

- قَالَ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي "سِيرِ أَعْلَامِ
النُّبَلَاءِ" ج2 ص:119: "سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ فِي
زَمَانِهَا، الْبَضْعَةُ النَّبَوِيَّةُ، وَالْجِهَةُ الْمُصْطَفَوِيَّةُ أُمَّ
أَبِيهَا بِنْتُ سَيِّدِ الْخَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبِي الْقَاسِمِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةِ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ ، وَأُمِّ الْحَسَنِ .
مَوْلِدُهَا قَبْلَ الْمُبْعَثِ بِقَلِيلٍ وَتَزَوَّجَهَا الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، أَوْ قُبَيْلَهُ ، مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : دَخَلَ بِهَا بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ .
فَوَلَدَتْ لَهُ الْحَسَنَ ، وَالْحُسَيْنَ ، وَمُحْسِنًا ، وَأُمَّ كُثُومَ ، وَزَيْنَبَ . وَرَوَتْ عَنْ أَبِيهَا .

وَرَوَى عَنْهَا ابْنُهَا الْحُسَيْنُ ، وَعَائِشَةُ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ،
وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَغَيْرُهُمْ . وَرَوَايَتُهَا فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ .

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهَا وَيُكْرِمُهَا وَيُسِرُّ إِلَيْهَا .
وَمَنَاقِبُهَا غَزِيرَةٌ . وَكَانَتْ صَابِرَةً دَيِّنَةً خَيْرَةً صَيِّنَةً
قَانِعَةً شَاكِرَةً لِلَّهِ . وَقَدْ غَضِبَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ
أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ هَمَّ بِمَا رَأَهُ سَائِعًا مِنْ خِطْبَةِ بِنْتِ أَبِي
جَهْلٍ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ نَبِيِّ اللَّهِ وَبِنْتُ
عَدُوِّ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، يَرِيْبُنِي مَا رَأَيْتُهَا ،

وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا فَتَرَكَ عَلَيَّ الْخِطْبَةَ رِعَايَةً لَهَا ، فَمَا
تَزَوَّجَ عَلَمَهَا وَلَا تَسَرَّى ، فَلَمَّا تُوفِّيتُ تَزَوَّجَ وَتَسَرَّى -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .

وَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حَزِنْتُ عَلَيْهِ ، وَبَكَتُهُ ، وَقَالَتْ : يَا
أَبْتَاهُ ، إِلَى جِبْرِيلَ نُنْعَاهُ . يَا أَبْتَاهُ ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ .
يَا أَبْتَاهُ ، جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ .

- وَ عَنِ أُمِّ جَعْفَرٍ أَنَّ فَاطِمَةَ قَالَتْ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ
عُمَيْسٍ : إِنِّي أَسْتَقْبِحُ مَا يُصْنَعُ بِالنِّسَاءِ ، يُطْرَحُ عَلَى
الْمَرْأَةِ الثُّوبُ ، فَيَصِفُّهَا .

قَالَتْ : يَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ، أَلَا أُرِيكَ شَيْئًا رَأَيْتُهُ
بِالْحَبَشَةِ ؟ فَدَعَتُ بِجَرَائِدَ رَطْبَةٍ فَحَنَمَهَا ، ثُمَّ
طَرَحْتُ عَلَمَهَا ثُوبًا .

فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : مَا أَحْسَنَ هَذَا وَأَجْمَلَهُ ! إِذَا مِتُّ
فَغَسَلِينِي أَنْتِ وَعَلَيَّ ، وَلَا يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ عَلَيَّ .

- قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هِيَ أَوَّلُ مَنْ غَطَّى نَعْسَهَا فِي
الإِسْلَامِ عَلَى تِلْكَ الصِّفَةِ . (سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ
ج2ص:130:129).

- مَا أَجْمَلَ أَثَرَ التَّرْبِيَةِ الصَّالِحَةِ إِنَّهَا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-
تَسْتَحْيِي أَنْ تُرَى فِي كَفِّهَا بَعْدَ مَوْتِهَا، وَفِي هَذَا دَرَسُ
لِنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحِرْصِ عَلَى الْحِجَابِ وَالْعِفَّةِ
وَالْحِشْمَةِ.

- وَهِيَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَوَّلُ فَتَاةٍ تَصْرُخُ فِي وَجْهِ
المُشْرِكِينَ دِفَاعاً عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنُصْرَةً لِلدِّينِ.

فَقَدْ أَخْرَجَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ -
كِتَابَ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ- بَابَ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَدَى
المُشْرِكِينَ وَالمُنَافِقِينَ بِرَقْمٍ "1794" مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "بَيْنَمَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ البَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ
جُلُوسٌ وَقَدْ نُحِرَتْ جَزُورٌ بِالأَمْسِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ:
أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى سَلَا جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ فَيَأْخُذُهَا فَيَضَعُهَا

فِي كَتْفَيْ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ
فَأَخَذَهُ فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتْفَيْهِ
قَالَ: فَاسْتَضْحَكُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ
وَأَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرٍ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّبِيِّ ﷺ سَاجِدٌ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى
انْطَلَقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ فَجَاءَتْ وَهِيَ جُورِيَةٌ
فَطَرَحْتُهُ عَنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَشْتِمُهُمْ فَلَمَّا قَضَى
النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ وَكَانَ إِذَا
دَعَا دَعَا ثَلَاثًا وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ
عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ
عَنْهُمْ الضَّحْكُ وَخَافُوا دَعْوَتَهُ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ
بِأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بِنِ
رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بِنِ عُقْبَةَ وَأُمِّيَةَ بِنِ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بِنِ
أَبِي مُعَيْطٍ وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ فَوَالَّذِي بَعَثَ
مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَى صَرَعى
يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ."

- بَلْ انظُرْ إِلَى أَثَرِ التَّرْبِيَةِ الصَّالِحَةِ فِي قِيَامِهَا بِخِدْمَةِ
زَوْجِهَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- حَتَّى
تَشَقَّتْ يَدُهَا مِنْ أَثَرِ الْعَمَلِ عَلَى الرَّحَى.

فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ
كِتَابَ الدَّعَوَاتِ بَابَ التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ الْمَنَامِ
بِرَقْمٍ "5959" مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ-عَلَيْهِمَا
السَّلَامُ- شَكَتْ مَا تَلَقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى فَأَتَتْ
النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تَجِدْهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ
لِعَائِشَةَ فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا
مَضَاجِعَنَا فَذَهَبَتْ أَقُومٌ فَقَالَ مَكَانِكَ فَجَلَسَ بَيْنَنَا
حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ أَلَا
أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ إِذَا أُوتِيْتُمَا إِلَى
فِرَاشِكُمَا أَوْ أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبَّرَا ثَلَاثًا
وَتَلَاثِينَ وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَتَلَاثِينَ وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَتَلَاثِينَ
فَهَذَا خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ."

- فَيَا نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ اتَّقِينَ اللَّهَ وَاتَّخِذْنَ فَاطِمَةً بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةً حَسَنَةً ، فَهَلْ أَنْتُنَّ فَاعِلَاتُ؟ .

٤- أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-:

بِنْتُ الْإِمَامِ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ ، خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ ؛ الْقُرَشِيَّةُ التَّيْمِيَّةُ ، الْمَكِّيَّةُ ، النَّبَوِيَّةُ ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، زَوْجَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، أَفْقَهُ نِسَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ . وَأُمُّهَا هِيَ أُمُّ رُوْمَانَ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرٍ ، الْكِنَانِيَّةُ .

- نَشَأَتْ فِي ظِلِّ الْإِسْلَامِ وَتَرَبَّتْ عَلَى مَا نَدَّتِهِ فِي كَنَفِ آبَوَيْهَا ، وَهَاجَرَ بِعَائِشَةَ أَبَوَاهَا ، وَتَزَوَّجَهَا نَبِيُّ اللَّهِ قَبْلَ مُهَاجَرِهِ بَعْدَ وَفَاةِ الصِّدِّيقَةِ خَدِيجَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِبِضْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا ، وَقِيلَ : بِعَامَيْنِ . وَدَخَلَ بِهَا فِي شَوَّالِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ ، مُنْصَرَفَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ . - أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي صَحِيحِهِ - بِرَقَمٍ "7012" مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُرَيْتُكَ قَبْلَ أَنْ
اتَزَوْجَكَ مَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُ الْمَلَكَ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ
حَرِيرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: اكْشِفْ، فَكَشَفَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ،
فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ، ثُمَّ أُرَيْتُكَ
يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَقُلْتُ: اكْشِفْ،
فَكَشَفَ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ يُمِضِهِ".

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي سُنَنِهِ
بِرَقْمٍ "3880" مِنْ حَدِيثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا-: "أَنَّ جَبْرِيلَ جَاءَ بِصُورَتِهَا فِي خِرْقَةٍ حَرِيرٍ
خَضْرَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ".

- وَتَعَلَّمَتْ عَلَى يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَوَتْ عَنْهُ عِلْمًا
كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ .

- مُسْنَدُ "عَائِشَةَ يَبْلُغُ الْفَيْنِ وَمِائَتَيْنِ وَعِشْرَةَ
أَحَادِيثَ. اتَّفَقَ لَهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى مِائَةٍ

وَأَرْبَعَةَ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا ، وَأَنْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ
وَخَمْسِينَ ، وَأَنْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ .

- وَعَائِشَةُ مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَهِيَ أَصْغَرُ مِنْ
فَاطِمَةَ بِنْتِ مَنَانِي سِنِينَ ، وَكَانَتْ تَقُولُ : لَمْ
أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ . (انظر:
سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلدَّهَبِيِّ ج1 ص: 139).

- قَالَ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- " فِي السِّيرِ ج1 ص:
140: " وَكَانَتْ امْرَأَةً بَيضَاءَ جَمِيلَةً . وَمِنْ ثَمَّ يُقَالُ
لَهَا : الْحَمِيرَاءُ . وَلَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ بِكُرًّا غَيْرَهَا ، وَلَا
أَحَبَّ امْرَأَةً حُبًّا ، وَلَا أَعْلَمُ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ ، بَلْ
وَلَا فِي النِّسَاءِ مُطْلَقًا ، امْرَأَةً أَعْلَمَ مِنْهَا " .

- وَلِسَعَةَ عِلْمِهَا كَانَ الْأَكْبَرُ مِنَ الصَّحَابَةِ إِذَا أُشْكِلَ
عَلَيْهِمُ الْأَمْرُ فِي الدِّينِ اسْتَفْتَوْهَا ، فَيَجِدُونَ عِلْمَهُ
عِنْدَهَا .

- فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي سُنَنِهِ،
أَبْوَابُ الْمَنَاقِبِ، بَابٌ مِنْ فَضْلِ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا- "5 / 705"، بِرَقْمٍ "3883"، وَقَالَ: "حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ"، وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ
فِي "مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ": 3 / 1746: "صَحِيحٌ مِنْ
حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "مَا
أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثٌ قَطُّ
فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عَلِمًا".

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
الزُّهْدِ: 1 / 382، رَقْم (1079)، وَالْحَاكِمُ فِي
الْمُسْتَدْرَكِ 4 / 12، رَقْمٍ "6736"، وَقَالَ الْإِمَامُ
الْهَيْثَمِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ 9 / 242:
"إِسْنَادُهُ حَسَنٌ" عَنْ مَسْرُوقٍ-رَحِمَهُ اللَّهُ- قَالَ: "لَقَدْ
رَأَيْتُ الْأَكَابِرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهَا
عَنِ الْفَرَائِضِ".

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ-رَحِمَهُ اللهُ- فِي مُصَنَّفِهِ: 5 / 276، رَقْم "26048"، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: "مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَا بِسُنَّةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا بِشِعْرِ، وَلَا فَرِيضَةٍ مِنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا".

- وَهَكَذَا أَثْمَرَتِ التَّرْبِيَةُ الصَّالِحَةُ هَذِهِ الْمَكَانَةَ الرَّفِيعَةَ وَهَذِهِ الْمُنْزَلَةَ الْعِلْمِيَّةَ الْعَالِيَةَ.

ه- غُلَامٌ فَاقِيَهُ مُعَلِّمٌ:

عِنْدَمَا آلَتْ الْخِلَافَةَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- سَنَةَ 99 هِجْرِيَّةً وَجَاءَتْهُ الْوُفُودُ مُهَيَّئَةً مِنْ كُلِّ حَدَبٍ وَصَوْبٍ .

وَذَاتَ يَوْمٍ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ وَفُودٌ كَثِيرَةٌ، وَكَانَتِ الْعَادَةُ أَنَّ كُلَّ وَفْدٍ يَنْتَدِبُ خَطِيبًا تُتَوَسَّمُ فِيهِ الْفَصَاحَةُ لِيُعَبَّرَ عَنْ تَهْنِئَةِ الْوَفْدِ. وَلَمَّا حَانَ دَوْرُ أَحَدِ الْوُفُودِ،

وَكَانَ أَحَدُ رِجَالِ الْوَفْدِ يَصْطَحِبُ وَلَدَهُ مَعَهُ وَكَانَ فِي
نَحْوِ الْعَاشِرَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَإِذَا الْغُلَامُ يَشْرَبُ
لِلْكَلامِ، فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَى عُمَرَ حَتَّى قَالَ لِلْغُلَامِ:
إِجْلِسْ أَيْهَا الْغُلَامُ وَدَعْ مَنْ هُوَ أَسْنُ مِنْكَ لِلْحَدِيثِ،
فَإِذَا الْغُلَامُ يَثْبُ حَتَّى وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْمَرْءَ بِأَصْغَرِيهِ: قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ،
وَإِذَا أَعْطَى اللَّهُ عَبْدَهُ قَلْبًا حَافِظًا، وَلِسَانًا لَافِظًا
فَقَدْ أَعْطَاهُ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَوْ أَنَّ الْأُمُورَ تَقَاسُ
بِالسِّنِّ، لَكَانَ مِنْ بَيْنِنَا مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِكَ هَذَا
مِنْكَ! فَإِذَا عُمَرُ يُؤْخَذُ بِثَبَاتِ الْغُلَامِ، وَقُوَّةِ جَنَانِهِ،
وَفَصَاحَةِ بَيَانِهِ، وَذَلَّاقَةِ لِسَانِهِ، حَتَّى قَالَ لَهُ:
صَدَقْتَ يَا بُنَيَّ، فَتَكَلَّمْ فَإِنَّ هَذَا هُوَ السِّحْرُ الْحَلَالُ!
فَقَالَ الْغُلَامُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَحْنُ وَفْدُ التَّهْنِئَةِ،
وَلِسْنَا وَفْدَ التَّرْزِيَةِ، فَلَمْ تُقَدِّمْنَا إِلَيْكَ رَغْبَةً وَلَا
رَهْبَةً.. لِأَنَّنا قَدْ آمَنَّا فِي أَيَّامِكَ مَا خِفْنَا، وَأَذْرَكْنَا مَا
طَلَبْنَا..

فَتَهَلَّلَ عُمَرُ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْقَوْلَ وَفَرِحَ بِالطَّبَعِ لِمَا فِيهِ مِنْ ثَنَاءٍ، وَكَانَ بِجِوَارِهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، فَمَالَ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ لَهُ: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يَغْلِبَنَّ جَهْلُ الْقَوْمِ بِكَ، مَعْرِفَتَكَ بِنَفْسِكَ، فَإِنَّ قَوْمًا غَرَّهُمُ الثَّنَاءُ، وَخَدَعَهُمُ الشُّكْرُ، فَزَلَّتْ أقدامُهُمْ فَهَوَوْا فِي النَّارِ، أَعَاذَكَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، وَالْحَقَّكَ اللَّهُ بِسَالِفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ". فَبَكَى عُمَرُ حَتَّى خِيفَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُخَلِّنَا مِنْ وَعِظٍ!! (انظر: أتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين: 1-14 ج 11 ص: 105).

• فَيَالَهَا مِنْ تَرْبِيَةِ صَالِحَةٍ أَثْمَرَتْ شَجَاعَةً وَثَبَاتًا مَعَ فَصَاحَةٍ وَحِكْمَةٍ وَأَدَبٍ جَعَلَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَسْتَمِعُ لَهُ وَيُقَدِّمُهُ فِي مَجْلِسِهِ.

٦- دِرْوَاسُ بْنُ حَبِيبٍ وَالْخَلِيفَةُ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ:

- ذَكَرَ ابْنُ مَنْظُورٍ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي "مُخْتَصَرِ تَارِيخِ دِمَشْقٍ: 97/3" قَالَ: "حَدَّثَ الْأَصْمَعِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ الْمُقْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ الْحَدَّثَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ الْبَادِيَةَ قَحَطَتْ زَمَنَ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فَقَدَمَتْ وَفُودُ الْعَرَبِ مِنَ الْقَبَائِلِ؛ فَجَلَسَ هِشَامٌ لِرُؤُوسَائِهِمْ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَفِيهِمْ دِرْبَاسٌ- وَقِيلَ دِرْوَاسٌ- بْنُ حَبِيبٍ وَلَهُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ سَنَةً، عَلَيْهِ شَمْلَتَانِ، لَهُ ذُؤَابَةٌ، فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ وَهَابُوا هِشَامًا، فَوَقَعَتْ عَيْنُ هِشَامٍ عَلَى دِرْبَاسٍ فَاسْتَصْغَرَهُ فَقَالَ لِحَاجِبِهِ: مَا يَشَاءُ أَحَدٌ يَصِلُ إِلَيَّ إِلَّا قَدْ وَصَلَ حَتَّى الصَّبْيَانِ! فَعَلِمَ دِرْبَاسٌ أَنَّهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ دُخُولِي لَمْ يَضُرْكَ وَلَا أَنْقَصَكَ وَلَكِنَّهُ شَرَّفَنِي، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَدِمُوا لِأَمْرٍ فَأَحْجَمُوا دُونَهُ؛ وَإِنَّ الْكَلَامَ لَنَشْرُ، وَإِنَّ السُّكُوتَ

طَيًّا لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِنَشْرِهِ؛ قَالَ: فَأَنْشُرُ لَا أَبَالِكَ
وَأَعْجَبُهُ كَلَامُهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ أَصَابَتْنَا سُنُونُ ثَلَاثٌ،
فَسَنَةٌ أَكَلَتِ اللَّحْمَ، وَسَنَةٌ أَذَابَتِ الشَّحْمَ، وَسَنَةٌ
أَنْقَتِ الْعَظْمَ؛ وَفِي أَيْدِيكُمْ فُضُولُ أَمْوَالٍ، فَإِنْ
كَانَتْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَفَرِّقُوهَا عَلَى عِبَادِ اللَّهِ، وَإِنْ
كَانَتْ لَهُمْ فَعَلَامٌ تَحْبِسُونَهَا عَنْهُمْ؟ وَإِنْ كَانَتْ لَكُمْ
فَتَصَدَّقُوا بِهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجْزِي
الْمُتَصَدِّقِينَ، وَلَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ، يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ أَبِي حَبِيبَ بْنَ
دِرْبَاسَ بْنِ لَاحِقٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ لَاحِقِ بْنِ
مَعْدَانَ بْنِ ذُهَلٍ أَنَّهُ وَقَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَهُ
يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَإِنَّ
الْوَالِيَّ مِنَ الرَّعِيَّةِ كَالرُّوحِ مِنَ الْجَسَدِ، لَا حَيَاةَ لَهُ
إِلَّا بِهَا. فَاحْفَظْ مَا اسْتَرْعَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ
رَعِيَّتِهِ. فَقَالَ هِشَامٌ: سَمِعًا لِمَنْ فِيهِمْ عَنِ اللَّهِ وَذَكَرَ
بِهِ؛ ثُمَّ قَالَ هِشَامٌ: مَا تَرَكَ الْغُلَامُ فِي وَاحِدَةٍ عُدْرًا.

ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُقَسَّمِ فِي أَهْلِ الْبَوَادِي ثَلَاثُ مِئَةِ أَلْفٍ،
وَأَمَرَ لِدِرْبَاسٍ بِمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، أَرُدُّهَا إِلَى جَائِزَةِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنِّي أَخَافُ
أَنْ تَعْجَزَ عَنِ بُلُوغِ كِفَايَتِهِمْ؛ قَالَ: فَمَا لَكَ حَاجَةٌ؟
قَالَ: تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْعَمَلُ بِطَاعَتِهِ؛ قَالَ: ثُمَّ
مَاذَا؟ قَالَ: مَالِي حَاجَةٌ فِي خَاصَّةِ نَفْسِي دُونَ عَامَّةِ
الْمُسْلِمِينَ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ بِمَعْنَاهُ أَنَّهُ أَمَرَ لَهُ بِمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ،
فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا مِثْلَهَا؟ قَالَ:
لَا، قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، تَبِعَتْ عَلَيَّ صَدَاقَةٌ. فَلَمَّا
صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَفَرَّقَ
دِرْوَاسٌ فِي تِسْعَةِ أَبْطُنٍ مِنَ الْعَرَبِ حَوْلَهُ عَشْرَةَ
آلَافٍ عَشْرَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَ لِنَفْسِهِ عَشْرَةَ آلَافٍ.
فَقَالَ هِشَامٌ: إِنَّ الصَّبِيغَةَ عِنْدَ دِرْوَاسٍ لَتَضْعُفُ
عَلَى سَائِرِ الصَّنَائِعِ."

- حَقًّا إِنَّهَا التَّرْبِيَّةُ الصَّالِحَةُ الَّتِي صَنَعَتْ هَذِهِ
النَّمَاذِجَ الْمُضِيئَةَ فَالْتَّأَمِّي التَّأَمِّي يَأْشَبَابَ
الإِسْلَامِ.

٧- زَيْنَبُ التَّمِيمِيَّةُ زَوْجَةُ الْقَاضِي شُرَيْحٍ:

- ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ فِي الْعِقْدِ الْفَرِيدِ ص: 99:97،
وَأَنْظَرَ: الْمُسْتَطَرَفَ فِي كُلِّ فَنٍ مُسْتَطَرَفٍ ص: 601،
وَالدَّرُ الْمُنْثُورِ فِي طَبَقَاتِ رَبَّاتِ الْخُدُورِ ص: 381
قِصَّةَ زَوَاجِ الْقَاضِي شُرَيْحٍ-رَحِمَهُ اللهُ- مِنْ زَيْنَبِ
التَّمِيمِيَّةِ، وَهِيَ قِصَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَثَرِ التَّرْبِيَةِ الصَّالِحَةِ
فِي اسْتِقْرَارِ الْبَيْتِ الْمُسْلِمِ، وَالْيَكْمِ الْقِصَّةِ كَمَا
يَحْكِيهَا الْقَاضِي شُرَيْحٌ لِلْإِمَامِ الشَّعْبِيِّ-رَحِمَهُ اللهُ
تَعَالَى:-

"قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَقِيَنِي الْقَاضِي شُرَيْحٌ، فَقَالَ لِي: يَا
شُعْبِيُّ إِذَا رَغِبْتَ فِي الزَّوْاجِ فَعَلَيْكَ بِنِسَاءِ بَنِي تَمِيمٍ،
فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُنَّ عُقُولًا رَاجِحَةً، وَأَدَبًا جَمًّا، وَدِينًا
وَخُلُقًا، وَجَمَالًا نَادِرًا، فَقُلْتُ وَمَا رَأَيْتُ مِنْ عُقُولِهِنَّ؟

قَالَ: أَقْبَلْتُ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ دَفْنِ جَنَازَةٍ وَقَتَ الظُّهْرِ،
فَمَرَرْتُ بِدُورِ بَنِي تَمِيمٍ وَإِذَا أَنَا بِعَجُوزٍ تَجَلِسُ أَمَامَ
بَابِ دَارِهَا وَإِلَى جَانِبِهَا جَارِيَةٌ (فَتَاةٌ صَغِيرَةٌ) كَأَحْسَنِ
مَا رَأَيْتُ مِنَ الْجَوَارِي، كَأَنَّهَا الْبَدْرُ لَيْلَةٌ تَمَامِهِ ،
فَمِلْتُ إِلَيْهَا، وَاسْتَسْقَيْتُهَا (أَيَ طَلَبْتُ أَنْ يَسْقُونِي)
وَمَا بِي مِنْ عَطَشٍ ، فَقَالَتْ لِي (يَعْنِي الْعَجُوزُ): أَيُّ
الشَّرَابِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: مَا تَيْسَّرَ.

قَالَتْ: وَيَحَكَ يَا جَارِيَةُ!! قُومِي فَانْتِيهِ بِلَبَنِ، فَإِنِّي
أظُنُّ الرَّجُلَ غَرِيبًا.

فَقُلْتُ لِلْعَجُوزِ بَعْدَ أَنْ شَرِبْتُ مِنَ اللَّبَنِ : يَا خَالَهُ
أخْبِرْنِي مَنْ تَكُونُ هَذِهِ الْجَارِيَةُ مِنْكَ؟ قَالَتْ: هِيَ
ابْنَتِي زَيْنَبُ بِنْتُ حُدَيْرِ التَّمِيمِيِّ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي
حَنْظَلَةَ.

قُلْتُ: أَهِيَ فَارِغَةٌ أَمْ مَشْغُولَةٌ؟ أَفْصِدُ هَلْ هِيَ
مُتَزَوِّجَةٌ أَوْ مَخْطُوبَةٌ ، قَالَتْ: بَلْ فَارِغَةٌ.

قُلْتُ أَتَزَوَّجِنِيهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنْ كُنْتَ كَفُؤًا لَهَا،
فَاذْهَبْ إِلَى عَمِّهَا فَحَدِّثْهُ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتَنِي بِهِ فَإِنَّهَا
يَتِيمَةٌ الْأَبِ.

يَقُولُ الْقَاضِي شُرَيْحٌ: فَتَرَكْتُمَا وَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِي
لَأَقِيلَ فِيهِ، فَاْمْتَنَعَتْ مِنِّي الْقَائِلَةُ وَلَمْ يَأْتِنِي النَّوْمُ
لِانْشِغَالِ تَفْكِيرِي بِتِلْكَ الْجَارِيَةِ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ
الْعَصْرَ أَحَدْتُ بِيَدِ إِخْوَانِي مِنَ الْعَرَبِ الْأَشْرَافِ:
عَلْقَمَةَ وَالْمُسَيَّبَ وَغَيْرِهِمَا، وَمَضَيْتُ أُرِيدُ عَمَّهَا.
وَيَبْدُو أَنَّهُ كَانَ يَعْرِفُنِي. فَاسْتَقْبَلَنَا فِي بَيْتِهِ أَحْسَنَ
اسْتِقْبَالٍ وَقَالَ: مَا شَأْنُكَ أبا أُمَيَّةَ؟ قُلْتُ: زَيْنَبُ
ابْنَةُ أَخِيكَ، قَالَ: مَا بِهَا عَنْكَ رَغْبَةٌ، وَمَا بِكَ عَنْهَا مِنْ
نَقْصٍ، قُلْتُ: فَزَوَّجْنِيهَا، قَالَ: نِعْمَ الزَّوْجُ أَنْتَ،
فَأَرْسَلَ لِبَعْضِ رِجَالِ بَنِي تَمِيمٍ وَزَوَّجَنِي زَيْنَبَ
بِحَضْرَتِهِمْ وَبِشَهَادَتِهِمْ.

فَلَمَّا صَارَتْ زَيْنَبُ فِي عِصْمَتِي نَدِمْتُ وَقُلْتُ أَيُّ شَيْءٍ
صَنَعْتَ يَا شُرَيْحُ؟ فَنِسَاءُ بَنِي تَمِيمٍ، مَشْهُورَاتٌ

بِغَلْظِ قُلُوبِهِنَّ وَقَسَاوَةِ مَعَاشِرَتِهِنَّ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي
سَأَطْلُقُهَا قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ بِهَا، ثُمَّ قُلْتُ: لَا، سَأَدْخُلُ
بِهَا أَوَّلًا، فَإِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا مَا أُحِبُّ أَمْسَكْتُهَا وَإِلَّا كَانَ
الطَّلَاقُ.

فَلَوْ شَهِدْتَنِي يَا شَعْبِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ. يَقُولُ الْقَاضِي
شُرَيْحٌ. وَقَدْ أَقْبَلْتُ نِسَاؤُهَا مَعَهَا حَتَّى أَدْخَلُوهَا عَلَيَّ.
فَقَالَتْ حِينَ دَخَلْتُ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ إِذَا دَخَلْتَ الْمَرْأَةَ
عَلَى زَوْجِهَا أَنْ يَقُومَ وَيُصَلِّيَ رُكْعَتَيْنِ وَيَسْأَلَ اللَّهَ
تَعَالَى مِنْ خَيْرِهَا وَيَتَعَوَّذَ مِنْ شَرِّهَا، فَتَوَضَّأَتْ فَإِذَا
هِيَ تَتَوَضَّأُ مِثْلِي، وَصَلَّيْتُ فَإِذَا هِيَ تُصَلِّي بِصَلَاتِي،
فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي أَتَتْنِي جَوَارِيهَا فَأَخَذْنَ ثِيَابِي
وَأَلْبَسَنِي حُلَّةً قَدْ صُبِغَتْ بِالزَّرْعَفَرَانِ وَطَيَّبَتْ
بِالْمِسْكِ وَالْبُخُورِ.

فَلَمَّا خَلَا الْبَيْتَ لَنَا وَذَهَبَتِ الْجَوَارِي وَبَقِينَا
لِوَحْدِنَا، دَنَوْتُ مِنْهَا، فَمَدَدْتُ يَدِي إِلَى نَاصِيَتِهَا
لِالْكَشْفِ الْغِطَاءِ عَنْ وَجْهِهَا، فَقَالَتْ عَلَى رِسْلِكَ أَبَا
أُمِّيَّةَ، ثُمَّ قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ
وَأَسْتَهْدِيهِ، وَأَصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ، أَمَّا
بَعْدُ، فَإِنِّي امْرَأَةٌ غَرِيبَةٌ لَا عِلْمَ لِي بِأَخْلَاقِكَ فَبَيِّنْ لِي
مَا تُحِبُّ فَآتِيهِ، وَمَا تَكْرَهُ فَأَجْتَنِبُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ
لَكَ زَوْجَةٌ سَابِقَةٌ فِي قَوْمِكَ، وَالْآنَ قَدْ مَلَكَتْ،
فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، إِمَّا إِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ
أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ
الْعَظِيمَ لِي وَلِكَ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ: فَأَحْوَجْتَنِي الْفِتَاةُ. وَاللَّهِ يَا شَعْبِي. إِلَى الْخُطْبَةِ
فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ
وَأَسْتَعِينُهُ، وَأَصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، أَمَّا
بَعْدُ، فَإِنَّكَ قُلْتَ كَلَامًا إِنْ ثَبَتَ عَلَيْهِ يَكُنْ ذَلِكَ حِطًّا
لِي، وَإِنْ تَدَعِيهِ يَكُنْ حُجَّةً عَلَيْكَ، إِنِّي أُحِبُّ كَذَا

وَكَذَا وَأَكْرَهُ كَذَا وَكَذَا ، وَمَا رَأَيْتَ مِنْ حَسَنَةٍ فَبُئِّمَهَا ،
وَمَا رَأَيْتَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَاسْتُرَيْمَهَا ، فَقَالَتْ : كَيْفَ مَحَبَّتُكَ
لِزِيَارَةِ الْأَهْلِ ؟ قُلْتُ : مَا أَحَبُّ أَنْ يَمَلَّنِي أَصْهَارِي .

قَالَتْ : فَمَنْ تُحِبُّ مِنْ جِيرَانِكَ يَدْخُلُ دَارَكَ فَأَذِنُ
لَهُ ، وَمَنْ تَكْرَهُ مِنْهُمْ فَأَكْرَهُهُ ؟ قُلْتُ : بَنُو فَلَانٍ قَوْمٌ
صَالِحُونَ ، وَبَنُو فَلَانٍ قَوْمٌ سُوءٌ .

قَالَ : فَبِتُّ مَعَهَا يَا شَعْبِي بِأَنْعَمِ لَيْلَةٍ وَأَسْعَدِيهَا ،
وَمَكَثْتُ مَعِي عَامًا لَمْ أَرِ مِنْهَا قَطُّ إِلَّا مَا أَحَبُّ .

فَلَمَّا كَانَ رَأْسُ الْحَوْلِ جِئْتُ مِنْ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ ،
وَإِذَا أَنَا بِعَجُوزٍ فِي الدَّارِ تَأْمُرُ وَتَنْهَى ، قُلْتُ : مَنْ
هَذِهِ ؟ قَالُوا فَلَانَةٌ أُمُّ زَوْجَتِكَ ، قُلْتُ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا
وَسَهْلًا .

فَلَمَّا جَاسَتْ أَقْبَلَتِ الْعَجُوزُ عَلَيَّ وَقَالَتْ : السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أَبَا أُمِّيَّةَ ، فَقُلْتُ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَمَرْحَبًا بِكَ
وَأَهْلًا ، قَالَتْ : كَيْفَ وَجَدْتَ زَوْجَتَكَ ؟ قُلْتُ : خَيْرٌ

زَوْجَةٍ وَأَوْفَقُ قَرِينَةٍ.. لَقَدْ أَدَّبْتُ فَأَحْسَنْتِ الْأَدَبَ،

وَرِيضَتِ فَأَحْسَنْتِ الرِّيَاضَةَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا.

فَقَالَتْ: أَبَا أُمِّيَّةَ إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَرَى أَسْوَأَ حَالًا مِنْهَا فِي

حَالَتَيْنِ، قُلْتُ: وَمَا هُمَا؟ : قَالَتْ: إِذَا وَلَدَتْ غُلَامًا أَوْ

حَضَيْتِ عِنْدَ زَوْجِهَا، فَإِنْ رَابَكَ مِنْهَا مُرِيبٌ فَعَلَيْكَ

بِالسَّوْطِ، فَوَاللَّهِ مَا حَارَ الرَّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ أَشْرَّ مِنْ

الْمَرْأَةِ الرَّعْنَاءِ الْمُدَلَّلَةِ.

فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَدَّبْتُ، فَأَحْسَنْتِ الْأَدَبَ، وَرِيضَتِ

فَأَحْسَنْتِ الرِّيَاضَةَ، قَالَتْ: كَيْفَ تُحِبُّ أَنْ يَزُورَكَ

أَصْهَارُكَ؟ قُلْتُ: مَا شَاءُوا، فَكَانَتْ تَأْتِينِي فِي رَأْسِ كُلِّ

حَوْلٍ فَتُوصِينِي بِتِلْكَ الْوَصِيَّةِ.

قَالَ شُرَيْحٌ: فَلَبِثْتُ مَعِي عِشْرِينَ سَنَةً وَمَا عِبْتُ

عَلَيْهَا شَيْئًا فِي تِلْكَ السِّنِينَ إِلَّا يَوْمًا وَاحِدًا، وَكُنْتُ

لَهَا ظَالِمًا أَيْضًا.

وَكَانَ لِي جَارٌ مِنْ كِنْدَةَ يُقَالُ لَهُ مَيْسَرَةَ بْنِ عَدِيِّ
أَسْمَعُهُ كُلَّ يَوْمٍ يَضْرِبُ زَوْجَتَهُ وَيُوذِيهَا بِلِسَانِهِ
فَقُلْتُ فِي ذَلِكَ:

رَأَيْتُ رِجَالًا يَضْرِبُونَ نِسَاءَهُمْ

فَشُلَّتْ يَمِينِي حِينَ أَضْرِبُ زَيْنَبًا

أَأَضْرِبُهَا مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ أَتَتْ بِهِ

وَمَا الْعَدْلُ مِنِّي ضَرْبُ مَنْ لَيْسَ مُذْنِبًا

فَزَيْنَبُ شَمْسٌ وَالنِّسَاءُ كَوَاكِبٌ

إِذَا طَلَعَتْ لَمْ تُبَدِّ مِنْهُنَّ كَوَكِبًا

وَكُلُّ مُحِبٍّ يَمْنَحُ الْوُدَّ الْفَهُ

وَيَعْدُرُهُ يَوْمًا إِذَا هُوَ أَذْنَبَا".

• فَيَا نِسَاءَ الْمُسْلِمِينَ كُنَّ كَزَيْنَبٍ تَسْعَدُنَّ
وَتُسْعَدُنَّ، فَهَلْ أَنْتُنَّ فَاعِلَاتٌ؟

٨- وَصِيَّةُ أَعْرَابِيَّةٍ لِابْنَتِهَا عِنْدَ زَفَافِهَا:

وَأَخْتِمُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ بِوَصِيَّةٍ جَامِعَةٍ لِمَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا، وَكَيْفَ تُعَامِلُ زَوْجَهَا، قَدَمَتْهَا أَعْرَابِيَّةٌ حَكِيمَةٌ عَاشَتْ فِي ظِلِّ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَاتَتْ قَبْلَ مَجِيءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنُورِ الْإِسْلَامِ، هَذِهِ الْأَعْرَابِيَّةُ الْحَكِيمَةُ صَاحِبَةُ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ وَالْأَدَابِ السَّامِيَّةِ هِيَ "أَمَامَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ" زَوْجُ عَوْفِ بْنِ مُحَلِّمِ الشَّيْبَانِيِّ، وَالَّتِي زُقَّتْ ابْنَتُهَا "أُمُّ إِيَّاسٍ" إِلَى "الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو" مَلِكِ "كِنْدَةَ"، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَحْمِلُوهَا إِلَى زَوْجِهَا قَالَتْ لَهَا أُمُّهَا: "أَيُّ بِنْيَّةٍ، إِنَّ الْوَصِيَّةَ لَوْ تُرِكَتْ لِفَضْلِ أَدَبٍ، تُرِكَتْ لِذَلِكَ مِنْكَ، وَلَكِنَّهَا تَذِكْرَةٌ لِلْغَافِلِ، وَمَعُونَةٌ لِلْعَاقِلِ. وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً اسْتَعْنَتْ عَنِ الزَّوْجِ لِغِنَى أَبَوَيْهَا، وَشِدَّةِ حَاجَتِهِمَا إِلَيْهَا؛ كُنْتَ أَغْنَى النَّاسِ عَنْهُ، وَلَكِنَّ النِّسَاءَ لِلرِّجَالِ خُلُقْنَ، وَلَهُنَّ خُلُقَ الرِّجَالِ."

أَيُّ بُنْيَّةٍ، إِنَّكَ فَارَقْتِ الْجَوَّ الَّذِي مِنْهُ خَرَجْتِ،
وَخَلَّفْتِ الْعُشَّ الَّذِي فِيهِ دَرَجْتِ، إِلَى وَكْرٍ لَمْ
تَعْرِفِيهِ، وَقَرِينٍ لَمْ تَأَلْفِيهِ، فَأَصْبَحَ بِمِلْكِهِ عَلَيْكَ
رَقِيبًا وَمَلِيكًا، فَكُونِي لَهُ أُمَّةً يَكُنْ لَكَ عَبْدًا وَشِيكًا.

أَيُّ بُنْيَّةٍ، اِحْمِلِي عَنِّي خِصَالًا عَشْرًا، تَكُنْ لَكَ ذُخْرًا
وَذِكْرًا.

• أَمَّا الْأُولَى وَالثَّانِيَّةُ: فَالصُّحْبَةُ بِالقِنَاعَةِ،
وَالْمَعَاشَرَةُ بِحُسْنِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ.

• وَأَمَّا الثَّالِثَةُ وَالرَّابِعَةُ: فَالتَّعَهُدُ لِمَوْعِدٍ عَيْنِهِ،
وَالتَّفَقُّدُ لِمَوْضِعٍ أَنْفِهِ؛ فَلَا تَقَعِ عَيْنُهُ مِنْكَ عَلَى
قَبِيحٍ، وَلَا يَشُمَّ مِنْكَ إِلَّا أَطْيَبَ رِيحٍ. وَالكُّحْلُ أَحْسَنُ
الْحُسْنِ الْمَوْجُودِ، وَالْمَاءُ أَطْيَبُ الطَّيِّبِ الْمَفْقُودِ.

• وَأَمَّا الْخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ: فَالتَّعَهُدُ لِمَوْعِدِ
طَعَامِهِ، وَالهُدُوءُ عَنْهُ عِنْدَ مَنَامِهِ؛ فَإِنَّ حَرَارَةَ الْجُوعِ
مَلْهَبَةٌ، وَتَنَغِيصَ النَّوْمِ مَغْضَبَةٌ.

• وَأَمَّا السَّابِعَةُ وَالثَّامِنَةُ: فَالاحتِفاظُ بِبَيْتِهِ وَمَالِهِ،
وَالإِزْعَاءُ عَلَى نَفْسِهِ وَحَشْمِهِ وَعِيَالِهِ، وَمَلَاكُ الْأُمْرِ
فِي الْمَالِ حُسْنُ التَّقْدِيرِ، وَفِي الْعِيَالِ وَالْحَشْمِ حُسْنُ
التَّدْبِيرِ.

• وَأَمَّا التَّاسِعَةُ وَالْعَاشِرَةُ: فَلَا تُفْشِي لَهُ سِرًّا، وَلَا
تَعْصِي لَهُ أَمْرًا؛ فَإِنَّكَ إِنْ أَفْشَيْتَ سِرَّهُ لَمْ تَأْمَنِي
غَدْرَهُ، وَإِنْ عَصَيْتَ أَمْرَهُ أَوْغَرْتَ صَدْرَهُ.

• ثُمَّ اتَّقِي مَعَ ذَلِكَ الْفَرَحَ إِنْ كَانَ تَرِحًا، وَالْاِكْتِنَابَ
عِنْدَهُ إِنْ كَانَ فَرِحًا؛ فَإِنَّ الْخَصْلَةَ الْأُولَى مِنْ
التَّقْصِيرِ، وَالثَّانِيَةَ مِنَ التَّكْدِيرِ.

• وَكُونِي أَشَدَّ مَا تَكُونِينَ لَهُ إِعْظَامًا؛ يَكُنْ أَشَدَّ مَا
يَكُونُ إِكْرَامًا.

• وَأَشَدَّ مَا تَكُونِينَ لَهُ مُوَافَقَةً؛ يَكُنْ أَطْوَلَ مَا
تَكُونِينَ لَهُ مُرَافَقَةً.

• وَاعْلَمِي أَنَّكَ لَا تَصِلِينَ إِلَى مَا تُحِبِّينَ حَتَّى تُؤْثِرِي
رِضَاهُ عَلَى رِضَاكَ، وَهَوَاهُ عَلَى هَوَاكَ، فِيمَا أَحْبَبْتَ
وَكَرِهْتِ، وَاللَّهُ يَخِيرُ لَكَ". فَحَمِلْتُ فَسَلَّمْتُ إِلَيْهِ،
فَعَظُمَ مَوْقِعُهَا مِنْهُ، وَوَلَدَتْ لَهُ الْمُلُوكَ السَّبْعَةَ
الَّذِينَ مَلَكُوا بَعْدَهُ الْيَمَنَ. (التَّذَكِرَةُ
الْحَمْدُونِيَّةُ: "3/344:343" رقم "1008")

• فَانظُرِي هَذِهِ امْرَأَةً عَاشَتْ فِي ظِلِّ الْجَاهِلِيَّةِ
وَتَكَلَّمَتْ بِهَذِهِ الْحِكْمَةِ وَوَضَعَتْ أُصُولًا لِلتَّرْبِيَّةِ،
فَكَيْفَ لَوْ أَدْرَكْتَ الْإِسْلَامَ وَاسْتَضَاءَتْ بِنُورِ
الْقُرْآنِ، وَتَعَلَّمْتَ مِنَ النَّبِيِّ الْعَدْنَانَ؟

• فَيَا طُلَّابَ النَّجَاةِ -رَحِمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ- بَيْنَ أَيْدِينَا
وَحْيُ السَّمَاءِ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ وَسُنَّةُ النَّبِيِّ
الْكَرِيمِ، اخْتَوَى عَلَى قَوَاعِدِ وَأُصُولِ التَّرْبِيَّةِ
الصَّالِحَةِ الَّتِي فِيهَا السَّعَادَةُ فِي الدَّارَيْنِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ فَاعْمَلُوا بِمَا فِيهِ تَسْعُدُوا وَتُسْعِدُوا، فَهَلْ
أَنْتُمْ فَاعِلُونَ؟

○ الخاتمة:

فِي خَاتِمَةِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ أَسْأَلُ اللَّهَ بِرَحْمَتِهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ يَرْحَمَنِي، وَأَنْ يَعْفُو عَنِّي، وَأَنْ يَتَجَاوَزَ عَمَّا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ مِنْ خَطَأٍ أَوْ غَفْلَةٍ: "رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا". (البقرة:286).

وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِزَوْجِي وَوَالِدِي وَلِعَلَّمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَجْمَعِينَ وَلَا سِيَّمًا أَوْلَيْكَ الْأَثَمَةَ الْأَعْلَامِ الَّذِينَ نَقَلْتُ عَنْهُمْ وَأَفَدْتُ مِنْهُمْ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَلِمَنْ سَاهَمَ فِي إِعْدَادِهَا وَنَشْرِهَا، وَلِقَارِبِهَا وَالْعَامِلِ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ دَلَائِلِ الْإِيمَانِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ.

وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَحْفَظَ لَنَا أَوْلَادَنَا، وَيُقِرَّ أَعْيُنَنَا بِهِمْ، وَيَجْعَلَهُمْ صَالِحِينَ مُصْلِحِينَ، وَمُبَارَكِينَ عَلَيَّ

وَحْيُ السَّمَاءِ فِي الْحَثِّ عَلَى تَرْبِيَةِ الْأَبْنَاءِ

أُمَّةٍ خَاتِمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٍ خَيْرٍ مَنْ
رَبِّي وَعَلَّمَ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَزِدْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ
وَرَسُولِكَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَتْبَاعِهِ
كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَن ذِكْرِكَ الْغَافِلُونَ،
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

مَدِينَةُ زُولْتِسْبَاخ - أَلْمَانِيَا

شَهْرُ رَبِيعِ الْآخِرِ لِعَامِ 1441 هِجْرِيَّةً،

الْمُؤَافِقِ لِـ

لِشَهْرِ دَيْسَمْبَرِ لِعَامِ 2019 مِنَ الْمِيلَادِ.

كُتِبَهُ:

أَبُو أَحْمَدَ سَيِّدِ عَبْدِ الْعَاطِي بْنِ مُحَمَّدِ الدَّهَبِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِزَوْجِهِ وَوَلَدِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

وَالْمُسْلِمَاتِ.

فهرس الموضوعات:

- 2 المقدمة
- 3 أولاً: مفهوم التربية
- 7 ثانياً: أهمية التربية
- 10 ثالثاً: تربية الأبناء في نصوص الوحيين
- 10 أ- التربية على مائدة القرآن الكريم
- 39 ب- التربية على مائدة السنّة النبويّة
- 75 ج- السلف الصّالح وثمار التربية
- 109 الخاتمة
- 110 فهرس الموضوعات

مَنْشُورَاتٌ أُخْرَى لِلْمُؤَلِّفِ:

